

الأمم

المتحدة
اتفاقية مكافحة
التصحر



Distr.
GENERAL

ICCD/COP(1)/3/Add.1
1 July 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر الأطراف

الدورة الأولى

روما، ٢٩ أيلول/سبتمبر - ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧

البند ٧ (ج) من جدول الأعمال

البرنامج والميزانية المقترحة لعام ١٩٩٩

مذكرة من إعداد الأمانة

المحتويات

الصفحة

أولا -	الانتقال من الأمانة المؤقتة إلى الأمانة الدائمة	٣
ثانيا-	سياق الميزانية	٣
ثالثا-	البرنامج والميزانية لعام ١٩٩٩	٥
ألف-	أجهزة رسم السياسات	٥
باء -	التوجيه التنفيذي والإدارة	٨
جيم -	تقديم الدعم الفني إلى مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية	١٠
دال -	تيسير التنفيذ والتنسيق	١٤
هاء -	العلاقات الخارجية	٢٦

المحتويات (تابع)

الصفحة

٣٢	 دعم الإدارة والنظم	واو -	ثالثا -
٣٨	 بنود نفقات أخرى	زاي -	(تابع)
٣٩	 موازنات محتملة	حاء -	
٤٠	 ملخص المتطلبات بحسب البرامج والدخل لعام ١٩٩٩		المرفق الأول -
٤١	 ملخص المتطلبات من الموظفين		المرفق الثاني -
٤٢	 ملخص التقديرات بحسب مواضيع النفقات		المرفق الثالث -
٤٣	 لمكافحة التصحر في عام ١٩٩٩		المرفق الرابع -
	المخطط التنظيمي المقترح للأمانة الدائمة لاتفاقية الأمم المتحدة		

أولاً- الانتقال من الأمانة المؤقتة إلى الأمانة الدائمة

١- من المتوقع أن تجتاز طبيعة عمل الأمانة تغييراً كبيراً خلال فترة الانتقال من الوضع المؤقت إلى الوضع الدائم: فقد تمثلت وظيفتها الرئيسية حتى الآن في دعم عملية التفاوض الحكومية الدولية؛ وسيتعين عليها من الآن فصاعداً تقديم الدعم الفني إلى برنامج العمل الناشئ لمؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية. وسيُطلب إليها أيضاً مساعدة الأطراف من البلدان النامية، بناءً على طلبها، خاصة تلك الموجودة في إفريقيا، في إعداد بلاغاتها الوطنية ودون الإقليمية والاقليمية؛ وتحليل وجمع وتقديم هذه البلاغات بغية تيسير نظر مؤتمر الأطراف فيها؛ وتيسير عمليات التشاور والتنسيق كما تم تحديدها في مرفقات التنفيذ الإقليمية ذات الصلة؛ وضمان التنسيق مع أمانات الهيئات الأخرى ذات الصلة؛ والمساعدة في تعزيز الوعي العام باتفاقية مكافحة التصحر.

ثانياً- سياق الميزانية

٢- سينفذ أساساً جزء كبير من عمل الأمانة، كما ورد وصف ذلك في الفقرة الواردة أعلاه، من جانب البلدان، على نحو ما تم النص عليه في الاتفاقية. ومن ثم، لا يمكن التنبؤ بالتفصيل في عام ١٩٩٧ بطلبات المساعدة المحددة التي ستقدم إلى الأمانة لاتخاذ إجراءات بشأنها في عام ١٩٩٩. بيد أن من المعقول افتراض أن تتحول تدريجياً بؤرة اهتمام عمليات التشاور والتنسيق من إثارة الوعي إلى بناء القدرات، وعلاوة على ذلك، سينصب التشديد بدرجة متزايدة على إعداد عملية التنفيذ وتقييمها وتقديم تقارير عنها.

٣- أما صعوبة التنبؤ قبل عامين بالطلبات التي ستلقى على عاتق الأمانة فمن المحتمل أن تصبح سمة معتادة من سمات عملية وضع ميزانية اتفاقية مكافحة التصحر. بيد أنها تحدد محتوى وعرض البرنامج والميزانية بالنظر إلى ما ينشأ من تمييز بين:

(أ) الموارد اللازمة لخدمة مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية والحفاظ - من حيث الموظفين وتكاليف دعمهم المباشر - على حد أدنى من القدرة على تخطيط وبرمجة وتقييم الدعم الذي يُقدَّم إلى البلدان الأطراف المتأثرة بناءً على طلبها؛

(ب) والموارد اللازمة لتقديم الدعم المحدد الذي تطلبه البلدان الأطراف المتأثرة.

٤- وستُمَوَّل الأنشطة الواردة في إطار البند (أ) أعلاه من الميزانية "الأساسية" لاتفاقية مكافحة التصحر؛ وستكون هذه الأنشطة هي والميزانية المتصلة بها قابلة للتنبؤ بها إلى حد كبير، وستكون المرونة المطلوبة محدودة. وستُمَوَّل الأنشطة الواردة في إطار البند (ب) أعلاه من الصندوق الخاص، ولا سيما من الصندوق التكميلي المنصوص عليه في القواعد المالية المقترحة؛ وينبغي أن يتيح استخدام الأموال المتاحة تحت هذا العنوان أقصى مرونة ممكنة ليتسنى إجراء تغييرات على استعراضات الإدارة الجارية لهذه الأنشطة.

٥- ولا يشمل هيكل البرنامج المقترح النفقات المقدرة لتشغيل الآلية العالمية، التي سيجري إدراجها في فرع منفصل من الميزانية الأساسية متى بت مؤتمر الأطراف في طرائق تشغيل الآلية العالمية. وإلا، فإن هيكل البرنامج يعكس تلك النفقات المقترحة في الوثيقة A/AC.241/65 على النحو التالي:

(أ) أجهزة رسم السياسات

(ب) التوجيه التنفيذي والإدارة

(ج) تقديم الدعم الفني إلى مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية

(د) تيسير التنفيذ والتنسيق

(هـ) العلاقات الخارجية

(و) دعم الإدارة والنظم.

٦- ويقتراح أن تشكل البرامج الستة الواردة أعلاه "خطوط الاعتمادات الرئيسية" بموجب القاعدة ٦ من القواعد المالية المقترحة التي يجوز في إطار كل منها لرئيس الأمانة أن يجري تحويلات بين أوجه الانفاق. أما التحويلات بين هذه الخطوط فستخضع، بموجب القاعدة ٦، "لحدود يجوز لمؤتمر الأطراف أن يضعها حسبما يكون مناسباً"، ويقتراح الإذن لرئيس الأمانة، بموجب هذه القاعدة، بإجراء تحويلات بين الخطوط يمكن أن يصل حدها الإجمالي إلى ١٥ في المائة من الميزانية الأساسية، مع عدم خفض أي خط في الوقت ذاته بأكثر من ٢٥ في المائة.

٧- وترد أدناه نصوص البرامج وتقديرات الميزانية لعام ١٩٩٩ لكل من البرامج المذكورة أعلاه. ويتصدر كل برنامج جدول موجز يبين الانفاق المقترح، بحسب وجه الانفاق، لكل من الميزانية الأساسية وصناديق التبرعات الأخرى. وترد الأرقام الكلية للنفقات الإجمالية المسقطة وخطوط الدخل (بدون أرقام) في جدول بالمرفق الأول. وكما هو واضح، لا يزال يوجد في هذه المرحلة قدر من عدم التيقن ليس فقط فيما يتعلق باستخدام الصندوق التكميلي والصناديق الخاصة، ولكن كذلك فيما يتعلق بالميزانية الأساسية من حيث الانفاق (مستوى احتياطي رأس المال المتداول ومستوى المدفوعات الثابتة المؤداة للأمم المتحدة) وكذلك من حيث الدخل (الاشتراكات من الحكومة المضيفة واستخدام الأمم المتحدة للمدفوعات الثابتة لتمويل بعض الوظائف في الأمانة). ولذلك، فليس من الممكن بعد التنبؤ بالرقم الصافي النهائي الذي سينشأ عن ذلك والذي سيشكل أساس اشتراكات الأطراف. ويرد عدد الوظائف المقترحة لكل برنامج في النص الخاص بذلك البرنامج؛ ويرد جدول ملاك إجمالي مقترح في المرفق الثاني. وفي المرفق الثالث يرد جدول موجز يبين التوزيع بحسب وجه الانفاق للتكاليف الكلية المقترحة. وأخيراً، يرد في المرفق الرابع الرسم البياني المقترح لتنظيم الأمانة الدائمة في عام ١٩٩٩.

٨- والبيانات المالية الواردة في هذه الوثيقة تعكس التكاليف النمطية في جنيف، كما قدمتها الأمم المتحدة، وهي تركز، في جملة أمور، على سعر الصرف الافتراضي لدى الأمم المتحدة والبالغ ١,٢٩ فرنك سويسري لكل دولار من دولارات الولايات المتحدة. وسيُعدّل هذا السعر، كلما وإذا اقتضى الأمر ذلك، في التقديرات المنقحة التي ستُقدّم إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثانية. أما أية فوارق في التكاليف تنشأ عن المقررات التي سيتخذها مؤتمر الأطراف بشأن موقع الأمانة، فيُفترض أيضاً النظر فيها على حدة في إطار البند الفرعي ذي الصلة من جدول أعمال الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف، وهي ستُدرج في الميزانية متى اتخذ مقرر بشأن هذه القضية. ومن الجدير بالذكر في هذا الصدد أن طلباً شفهياً قد قُدّم إلى الأمانة، في الدورة العاشرة للجنة التفاوض الحكومية الدولية لمكافحة التصحر، لتقدير ما سيرتبه نقل الأمانة إلى كل من المواقع الدائمة الثلاثة الممكنة من أثر على الميزانية المقترحة. ولم يتسن مع ذلك إجراء هذا التقدير بالنظر إلى أنه لم يتم بعد وضع منهجية لتقديم تكاليف موظفين يمكن مقارنتها بالضبط ولأنه لا يمكن ترجمة بعض التسهيلات الواردة في كل عرض إلى أرقام مالية دقيقة.

ثالثاً- البرنامج والميزانية لعام ١٩٩٩

ألف- أجهزة رسم السياسات

(السند التشريعي: المادةان ٢٢ و ٢٤ من اتفاقية مكافحة التصحر)

موجز احتياجات البرنامج (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الانفاق	الميزانية الأساسية	الصندوق الخاص	المجموع
المساعدة المؤقتة للاجتماعات	١٦,٠	-	١٦,٠
ساعات العمل الاضافية لموظفي المؤتمرات في الأمم المتحدة	٥,٠	-	٥,٠
سفر الممثلين عن الأطراف	-	٥٥٠,٠	٥٥٠,٠
خدمات اجتماعات الأمم المتحدة (تتضمن الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية وخدمات الاجتماعات والوثائق)	٩٣٧,٨	-	٩٣٧,٨
الضيافة	١٠,٠	-	١٠,٠
مصرفات التشغيل العامة	٣٠,٠	-	٣٠,٠
المجموع	٩٩٨,٨	٥٥٠,٠	١ ٥٤٨,٨

(١) برنامج العمل

٩- يرد برنامج العمل المقترح للدورتين الثانية والثالثة لمؤتمر الأطراف في مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف، ومن ثم لم يتقرر بعد. بيد أنه يُفترض منطقياً أن يشمل برنامج العمل البنود الدائمة المعددة في الفقرة ٦ من الوثيقة A/AC.241/46، وعلى الأقل بعض البنود المحددة المعددة في الفقرة ٧ من هذه الوثيقة. وأساساً، يُفترض أن يتناول مؤتمر الأطراف، على مدى فترة السنتين، مزيجا من البنود "الدائمة" و"المختارة"، وبخاصة التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية؛ وتقارير لجنة العلم والتكنولوجيا والآلية العالمية؛ واستعراض تمويل تنفيذ الاتفاقية من جانب الوكالات والمؤسسات المتعددة الأطراف؛ واجراءات التوفيق المنبثقة عن الفقرة ٦ من المادة ٢٨ من الاتفاقية، واجراءات وآليات تسوية المسائل المتعلقة بالتنفيذ وفقاً للمادة ٢٧؛ والأداء المالي لمؤتمر الأطراف وأمانته. وأما استعراض تنفيذ الاتفاقية فيمكن أن تبدأ في تناوله الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف على أساس البيانات الشفهية؛ وسيتم أيضاً على الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف النظر في الأداء المالي للاتفاقية وكذلك، في هذا الصدد، الموافقة على تقديرات الميزانية المنقحة لعام ١٩٩٩ التي سيوضع في الحساب منها، في جملة أمور، انتقال الأمانة إلى موقعها المادي الجديد. وسيقوم مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة باستعراض تنفيذ الاتفاقية في أفريقيا، على أساس البلاغات التي ترد من الأطراف، وفقاً للاجراءات الموصى بها مؤتمر الأطراف في مقرر لجنة التفاوض الحكومية الدولية ٩/٩. وعلاوة على ذلك، سيقوم مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة، كما نصت على ذلك الفقرة ٧ من المادة ٢١ من الاتفاقية، بتلقى تقرير من الآلية العالمية وباستعراض سياساتها وطرائقها التشغيلية وأنشطتها. وسيكون مطلوباً كذلك من الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف أن تنظر في الميزانية البرنامجية وأن توافق عليها لفترة السنتين ٢٠٠٠/٢٠٠١.

١٠- وستجتمع لجنة العلم والتكنولوجيا، من جانبها، "بالاقتران مع الدورات العادية لمؤتمر الأطراف" (المادة ٢٤ من الاتفاقية). وعملاً بمقرر لجنة التفاوض الحكومية الدولية ١١/١٠، أعد مشروع جدول أعمال مشروع للدورة الأولى للجنة العلم والتكنولوجيا وهو يرد في الوثيقة ICCD/COP(1)/CST/1. ويمكن افتراض أن تكون الأولوية الغالبة للجنة العلم والتكنولوجيا هي تزويد مؤتمر الأطراف بالمعلومات والمشورة بشأن المسائل العلمية والتكنولوجية ذات الصلة بمكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف. وعلاوة على ذلك، سيتعين على لجنة العلم والتكنولوجيا أن تشرف على الحفاظ على قائمة الخبراء وإنشاء الأفرقة المخصصة اللازمة لتيسير عملها.

(٢) الاحتياجات المتعلقة بالميزانية

الميزانية الأساسية

١١- يُفترض أن تجتمع الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف ولجنة العلم والتكنولوجيا لما مجموعه أسبوعان متتاليان في عام ١٩٩٩. أما توزيع الجلسات خلال هذه الفترة بين مؤتمر الأطراف ولجنة العلم والتكنولوجيا فسيتمتعين البت فيه في مرحلة لاحقة في ضوء برنامج عمل كل جهاز. ولذلك سيحتاج الأمر إلى اتخاذ ترتيبات لتوفير خدمات الجلسات لمدة أسبوعين بما يسمح بعقد جلستين متزامنتين في أي وقت خلال هذين الأسبوعين (أي عشرون جلسة في الأسبوع، أو أربعون جلسة خلال فترة الأسبوعين). وعلاوة على ذلك، سيلزم اتخاذ ترتيبات لترجمة وتجهيز وتوزيع ما يقدر بـ ٥٠٠ صفحة من الوثائق لما قبل الدورة وأثناءها وبعدها. ويمكن تقدير التكلفة الكاملة

للاحتياجات ذات الصلة في جنيف بمبلغ ٩٣٧ ٨٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، وهي تشمل خدمات الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية والجلسات والوثائق. ويُقدَّر الاحتياج إلى نفقات اضافية تبلغ ٦١ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة فيما يتعلق بالمساعدة المؤقتة من أجل الجلسات (١٦ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة)؛ وساعات العمل الاضافية لموظفي خدمات المؤتمرات (٥ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة)؛ والضيافة (١٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للوظائف الرسمية)؛ ومصروفات التشغيل العامة لتغطية تكاليف الاتصالات (٦ ٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة)؛ واستئجار أجهزة الحاسوب وغير ذلك من معدات المكاتب (٢٤ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة). وعليه يُقدَّر مجموع النفقات الأساسية بمبلغ ٩٩٨ ٨٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة.

الصندوق الخاص

١٢- من المتوقع أن يتكفل الصندوق الخاص المتوخى في القاعدة ١٠ من القواعد المالية المقترحة بتغطية اشتراك ممثلي الأطراف من البلدان النامية المتأثرة في الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف. وعلى أساس الخبرة المكتسبة حتى الآن، يمكن أن تُقدَّر النفقات ذات الصلة لعام ١٩٩٩ بمبلغ ٥٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة.

الخلاصة

١٣- من ثم فإن خلاصة القول أنه يمكن تقدير مجموع احتياجات هذا البرنامج لعام ١٩٩٩ بمبلغ ٨٠٠ ٥٤٨ دولار من دولارات الولايات المتحدة، تتحمل منه الميزانية الأساسية ٩٩٨ ٨٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة ويغطي الجزء المتبقي وقدره ٥٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة من موارد الصندوق الخاص.

باء- التوجيه التنفيذي والإدارة

(السند التشريعي: المادة ٢٣ من اتفاقية مكافحة التصحر)

موجز احتياجات البرنامج
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الانفاق	الميزانية الأساسية	الصندوق التكميلي	المجموع
تكاليف الموظفين	٧٤٦,٤	-	٧٤٦,٤
تكاليف أخرى ذات صلة بالموظفين	١٩,٠	-	١٩,٠
الخبراء الاستشاريون	٦٦,٠	-	٦٦,٠
سفر الموظفين	١١٠,٠	-	١١٠,٠
الضيافة	٤,٠	-	٤,٠
المجموع	٩٤٥,٤	-	٩٤٥,٤

موجز احتياجات البرنامج من الموظفين

	الميزانية الأساسية	الصندوق التكميلي	المجموع
ألف- الفئة الفنية وما فوقها			
الرئيس	١	-	١
د-٢	١	-	١
ف-٤	١	-	١
المجموع الفرعي ألف	٣	-	٣
باء - فئة الخدمات العامة	٢	-	٢
المجموع (ألف+باء)	٥	-	٥

(١) برنامج العمل

١٤- سيقوم رئيس الأمانة الدائمة بتوفير التوجيه والتنسيق الاجماليين للأمانة، والدعم والمشورة لمؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية. وسيكون الرئيس مسؤولاً مباشرة أمام مؤتمر الأطراف عن تنفيذ سياسات المؤتمر وبرامج عمله وعن استخدام الأموال التي تسهم بها الأطراف.

(٢) احتياجات الميزنة

الميزانية الأساسية

١٥- فيما يتعلق بملاك الموظفين، فإن الرئيس سيساعده نائب برتبة مد-٢؛ وسيضم المكتب علاوة على ذلك مساعداً خاصاً برتبة ف-٤ ووظيفتين من فئة الخدمات العامة. ويشمل أيضاً ملاك الموظفين الراهن المشابه خمس وظائف (مد-٢ ومد-١ وثلاث وظائف من فئة الخدمات العامة)؛ وتموّل وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة من الصندوق الاستئماني، وتموّل الوظائف الأربع الأخرى من الميزانية العادية للأمم المتحدة. وتقدّر الاحتياجات ذات الصلة لعام ١٩٩٩، التي سيجري تلبيتها من الميزانية الأساسية، بمبلغ ٤٠٠ ٧٤٦ دولار من دولارات الولايات المتحدة.

١٦- وعلاوة على ذلك، يتوقع أن تنشأ احتياجات في إطار الميزانية الأساسية تبلغ ١٩٩ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة فيما يتعلق بالمساعدة المؤقتة العامة (١٦ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لمدة ٤ أشهر/عمل لموظفي فئة الخدمات العامة) المطلوبة لفترات الذروة في حجم العمل وللاحتلال محل الموظفين المتغيبين في إجازات مرضية أو إجازات وضع؛ وساعات العمل الإضافية لموظفي فئة الخدمات العامة التي تنشأ عن دورات مؤتمر الأطراف (٣ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة)؛ والخدمات الاستشارية للخبراء (٠٠٠ ٦٦ دولار من دولارات الولايات المتحدة لمدة ٦ أشهر/عمل بما في ذلك السفر)؛ وسفر الموظفين من أجل القيام ببعثات استشارية مع الدوائر الإدارية في مقر الأمم المتحدة، ومع السلطات الحكومية، والهيئات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية بشأن القضايا ذات الصلة بالاتفاقية ومن أجل الاشتراك في أنشطة الوكالات المتخصصة وبرامج الأمم المتحدة المتعلقة بالقضايا ذات الصلة باتفاقية مكافحة التصحر (١١٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة)؛ والضيافة (٤٠٠ ٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة) التي تقدم لأعضاء الوفود، أو الحكومات أو المنظمات غير الحكومية ومسؤولي المنظمات الحكومية الدولية تحقيقاً للصالح الرسمي لاتفاقية مكافحة التصحر.

الصندوق التكميلي

١٧- ليس من المتوقع أن تنشأ نفقات في هذا البرنامج تحت هذا العنوان.

الخلاصة

١٨- هكذا تُقدّر نفقات هذا البرنامج في عام ١٩٩٩ بمبلغ ٩٤٥ ٤٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة سيغطي من الميزانية الأساسية.

جيم- تقديم الدعم الفني إلى مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية

(السند التشريعي: المادة ٢٣(٢)(أ) من حيث صلتها بالمواد ٢٢ و ٢١ و ٢٤ من اتفاقية مكافحة التصحر)

**موجز احتياجات البرنامج
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)**

وجه الاتفاق	الميزانية الأساسية	الصندوق التكميلي	المجموع
تكاليف الموظفين	٧٥٨,٢	-	٧٥٨,٢
تكاليف أخرى ذات صلة بالموظفين	٤٣,١	-	٤٣,١
الخبراء الاستشاريون	٦٦,٠	-	٦٦,٠
سفر الموظفين	٢٦٠,٠	-	٢٦٠,٠
المجموع	١ ١٢٧,٣	-	١ ١٢٧,٣

موجز احتياجات البرنامج من الموظفين

ألف- الفئة الفنية وما فوقها	الميزانية الأساسية	الصندوق التكميلي	المجموع
مد-٢	١	-	١
ف-٥	٢	-	٢
ف-٤	١	-	١
المجموع الفرعي ألف	٤	-	٤
باء - فئة الخدمات العامة	١	-	١
المجموع (ألف+باء)	٥	-	٥

(١) برنامج العمل

١٩- من أجل مساعدة مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية بطريقة فعالة، يُقترح أن تضم الأمانة الدائمة وحدة تقوم بما يلي:

(أ) توفير الدعم التنظيمي لاجتماعات أجهزة رسم السياسات، بما في ذلك المسؤولية عن إعداد الوثائق ومراقبتها؛

(ب) تقديم الدعم الفني إلى برامج عمل ودورات لجنة العلم والتكنولوجيا، بما في ذلك تقديمه إلى أفرقة المخصصة التي قد يجري انشاؤها؛

(ج) تمثيل الأمانة إزاء المنظمة المستضيفة للآلية العالمية والتفاعل معها؛

(د) بوجه أعم، تقديم الدعم إلى مؤتمر الأطراف بخصوص مهام هذا المؤتمر بموجب المادة ٢١ من الاتفاقية؛

(هـ) إسداء ما قد يلزم من المشورة القانونية إلى رئيس الأمانة.

٢٠- وفيما يتعلق بتنظيم الاجتماعات وإعداد الوثائق ومراقبتها، ستتخذ الأمانة الدائمة ترتيبات من أجل اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية وستقدم لهما الخدمات والوثائق، وستقوم بتجميع وإحالة التقارير التي تقدمها إليه الأطراف والمنظمات. وستعد الأمانة الدائمة مشاريع جداول الأعمال المشروحة وبرامج العمل لكل من مؤتمر الأطراف ولجنة العلم والتكنولوجيا.

٢١- وفيما يتعلق بتقديم الدعم إلى لجنة العلم والتكنولوجيا، فإن من الواضح أن برنامج عمل لجنة العلم والتكنولوجيا، المشار إليه في الفقرة ١٠ أعلاه والذي ستبت فيه الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف، سيحدد ويوجه الأعمال ذات الصلة التي تؤديها الأمانة. وبوجه عام، ستقوم الأمانة بما يلي:

(أ) التصرف بهذه الصفة أثناء اجتماعات لجنة العلم والتكنولوجيا، وتقديم خدمات الاجتماعات اللازمة إلى لجنة العلم والتكنولوجيا وإلى ما قد ينشئه مؤتمر الأطراف من أفرقة مخصصة؛

(ب) إعداد ما قد تطلبه لجنة العلم والتكنولوجيا من دراسات وتقارير؛

(ج) الاشراف على أي عمل يجري الاضطلاع به فيما بين الدورات لدعم لجنة العلم والتكنولوجيا؛

(د) الحفاظ على قائمة الخبراء المستقلين التي يوافق عليها مؤتمر الأطراف بناء على توصية لجنة العلم والتكنولوجيا وتحديث هذه القائمة؛

(هـ) مساعدة لجنة العلم والتكنولوجيا في الروابط التي تقيمها مع الأوساط العلمية، وفي الحفاظ على ما يتصل بذلك من اتصالات مع المؤسسات الحكومية والمؤسسات الحكومية الدولية ذات الصلة على النطاقين الوطني والدولي على السواء.

٢٢- ومما لا شك فيه أن المقررات التي يمكن أن تتخذها الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف، بناء على توصية لجنة العلم والتكنولوجيا، لإنشاء أفرقة مخصصة، ستؤثر على برنامج عمل الأمانة. وعليه، ستقوم لجنة العلم والتكنولوجيا، بموجب المادة ٢٥ من الاتفاقية وتحت إشراف مؤتمر الأطراف، باتخاذ ترتيبات لإجراء استقصاء وتقييم للشبكات والمؤسسات والوكالات والهيئات القائمة ذات الصلة والراغبة في أن تصبح وحدات في شبكة تدعم تنفيذ الاتفاقية. ومن المتوقع أن تقوم الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف بتكليف منظمة أو منظمات، وفقاً للتوصية الواردة في مقرر لجنة التفاوض الحكومية الدولية ١٠/١٠، بإجراء دينك الاستقصاء والتقييم وبتقديم تقرير عنهما إلى الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف؛ وستتولى الأمانة تنسيق سير العمل. وقد يطلب مؤتمر الأطراف إلى فريق من الخبراء، ربما يجتمع في شكل فريق مخصص، أن يستعرض الاستقصاء وأن يقدم توصيات إلى مؤتمر الأطراف تفضي إلى اتخاذ مقررات بشأن أية مراحل لاحقة للاستقصاء، قد يتعين أن تنعكس في نهاية الأمر في ميزانية عام ١٩٩٩.

٢٣- وجزء هام آخر من برنامج العمل في عام ١٩٩٩ في المجال الفني من المحتمل أن يتعلق بالمقاييس والمؤشرات؛ وقد عهدت لجنة التفاوض الحكومية الدولية إلى الأمانة بمهمة إقامة ومواصلة عملية استشارية غير رسمية مفتوحة العضوية بشأن هذا الموضوع (مقرر لجنة التفاوض الحكومية الدولية ١٢/٩ و ٩/١٠). ويمكن أن تكون الموضوعات الأخرى التي سيعهد بها إلى الأفرقة المخصصة هي استحداث منهجية لوضع قائمة جرد بالبحوث ذات الصلة التي قد تيسر تحديد أولويات البحث على أساس عالمي وإقليمي، وقوائم جرد بالمعارف التقليدية.

٢٤- وينص مشروع اختصاصات لجنة العلم والتكنولوجيا (مقرر لجنة التفاوض الحكومية الدولية ١٠/٩، الفقرة ٧) على أن "تعتمد اللجنة برنامج عمل ينبغي أن يتضمن تقديرات لما يترتب عليه من آثار مالية. ويخضع برنامج العمل لموافقة مؤتمر الأطراف". وفي ضوء هذا الحكم، ستقوم الأمانة، كما هو مطلوب، بمساعدة لجنة العلم والتكنولوجيا في إعداد التقديرات المالية لمقرراتها. بيد أنه ريثما تتخذ مقررات محددة بشأن هذه المسألة، لم تُدرج في هذه الوثيقة اعتمادات ميزانية للاجتماعات التي يمكن عقدها ولأعمال الأفرقة المخصصة أو أفرقة الخبراء. ووفقاً لعمليات الميزنة العادية، ستُدرج هذه التقديرات، متى وافق عليها مؤتمر الأطراف، في الميزانية النهائية التي يوافق عليها.

٢٥- وفيما يتعلق بتقديم المساعدة إلى لجنة العلم والتكنولوجيا في اتصالاتها مع الأوساط العلمية (الفقرتان ١٠ و ١١ من مشروع اختصاصات لجنة العلم والتكنولوجيا)، يمكن للأمانة أن تقدم الدعم عن طريق تجميع قائمة جرد بالخدمات والمعلومات التي تقدمها المنظمات الوطنية والدولية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، وتقدميها إلى لجنة العلم والتكنولوجيا، وعن طريق الحفاظ على قائمة الخبراء.

٢٦- وأخيراً، فإن الحاجة إلى الحصول على مشورة قانونية ستنشأ من مجموعة الصكوك الوطنية والدولية التي ستُدعى الأمانة إلى التعاون في إطارها؛ ومن ضرورة إدارة اتفاق المقر الذي سيبرم مع حكومة البلد المضيف

للأمانة، وكذلك من الترتيبات التي ستنشأ عن الربط المؤسسي مع الأمم المتحدة؛ ومن الحاجة إلى وضع اتفاقات مع الحكومات المضيفة لاجتماعات مؤتمر الأطراف؛ ومن القضايا المتعلقة بإجراءات حل المسائل الخاصة بالتنفيذ (المادة ٢٧ من اتفاقية مكافحة التصحر)، ومن إجراءات التوفيق لتسوية المنازعات (المادة ٢٨ من اتفاقية مكافحة التصحر).

(٢) الاحتياجات الخاصة بالميزانية:

الميزانية الأساسية

٢٧- يُقترح أن يرأس وحدة الأمانة المنشأة في إطار هذا البرنامج موظف برتبة مد-١ وأن تضم هذه الوحدة ثلاث وظائف فنية أخرى (اثنان برتبة ف-٥ وواحدة برتبة ف-٤) ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة. وستقدموظيفتان الفئتان ووظيفة الخدمات العامة الدعم إلى لجنة العلم والتكنولوجيا وما قد يلزم أيضاً من مشورة قانونية، بينما سينصب عمل الوظيفة الفنية المتبقية على المسائل المتعلقة بالآلية العالمية وعلى دعم أنشطة مؤتمر الأطراف بموجب المادة ٢١ من الاتفاقية. ويتضمن الملاك الراهن المشابه أربع وظائف (اثنان برتبة ف-٥)، وواحدة برتبة ف-٣ وواحدة من فئة الخدمات العامة). وتقدر الاحتياجات ذات الصلة للميزانية الأساسية لعام ١٩٩٩ بمبلغ ٧٥٨ ٢٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة.

٢٨- وعلاوة على ذلك، يُتوقع أن تنشأ في عام ١٩٩٩ احتياجات للميزانية الأساسية تبلغ ٣٦٩ ١٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة فيما يتعلق بالمساعدة المؤقتة العامة (٦٠٠ ٤١ دولار من دولارات الولايات المتحدة لشهري/عمل للموظفين في فئة الخدمات العامة ولمدة ٤ أشهر/عمل للموظفين من الفئة الفنية) تلزم لفترات الذروة في حجم العمل وللاحتلال محل الموظفين المتغيبين في إجازات مرضية أو إجازات وضع؛ وساعات العمل الإضافية للموظفين من فئة الخدمات العامة التي تنشأ عن دورات مؤتمر الأطراف (٥٠٠ ١ دولار من دولارات الولايات المتحدة)؛ والخدمات الاستشارية لصياغة الوثائق المتخصصة لمؤتمر الأطراف (٦٦ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لمدة ٦ أشهر/عمل بما في ذلك السفر)؛ وسفر الموظفين المطلوب لتقديم الخدمات الفنية إلى مؤتمر الأطراف (١٩٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة)؛ وللسفريات الأخرى لموظفي البرنامج للقيام، في جملة أمور، بحضور اجتماعات الهيئات العلمية بشأن القضايا التي تهتم لجنة العلم والتكنولوجيا (٧٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة).

الصندوق التكميلي

٢٩- لا توجد استقطاعات لنفقات هذا البرنامج تحت هذا العنوان.

الخلاصة

٣٠- هكذا تقدر نفقات هذا البرنامج في عام ١٩٩٩ بمبلغ ١ ٢٧ ٣٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة سيجري تغطيتها من الميزانية الأساسية.

دال - تيسير التنفيذ والتنسيق

(السند التشريعي: مواد الاتفاقية الدولية لمكافحة التصحر ٢٢(ب) و(ج)؛ و٢٦(١)، و٢٦(٦) و٢٦(٧)؛ و٢٢(٢)(أ) و(ب)؛ ومرفقات التنفيذ الإقليمي لأفريقيا (المادة ١٨(٤)، وآسيا (المادة ٨(٣)؛ وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (المادة ٧(٢)؛ وشمالى البحر الأبيض المتوسط (المادة ٣)؛ ومقرر لجنة التفاوض الحكومية الدولية ٩/٩)

**موجز احتياجات البرنامج
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)**

وجه الانفاق	الميزانية الأساسية	الصندوق التكميلي	المجموع
تكاليف الموظفين	١ ٧٤٨,٨	٣٩١,٦	٢ ١٤٠,٤
التكاليف الأخرى المتصلة بالموظفين	٦٢,٤	-	٦٢,٤
الخبراء الاستشاريون	٤٤,٠	٥٩٠,٠	٦٣٤,٠
سفر المشاركين والممثلين	-	١ ٤٧٠,٠	١ ٤٧٠,٠
سفر الموظفين	١٥٠,٠	٥١٧,٠	٦٦٧,٠
الخدمات التعاقدية	-	٨٥,٠	٨٥,٠
المنح	-	٣ ٩٨٥,٠	٣ ٩٨٥,٠
المجموع	٢ ٠٠٥,٢	٧ ٠٣٨,٦	٩ ٠٤٣,٨

موجز احتياجات البرنامج من الموظفين

المجموع	الصندوق التكميلي	الميزانية الأساسية	ألف - الفئة الفنية وما فوقها
١	-	١	مد - ١
٣	-	٣	ف - ٥
٣	-	٣	ف - ٤
٢	-	٢	ف - ٣
٤	٤	-	ف - ٢/١
١٣	٤	٩	المجموع الفرعي ألف
٤	-	٤	باء - فئة الخدمات العامة
١٧	٤	١٣	المجموع (ألف + باء)

برنامج العمل (١)

٣١- الأهداف العامة لهذا البرنامج هي:

(أ) مساعدة مؤتمر الأطراف في استعراض تنفيذ الاتفاقية؛

(ب) تعزيز التعاون الدولي في تنفيذ الاتفاقية؛

(ج) مساعدة البلدان النامية الأطراف المتأثرة، عند الطلب، في الوفاء بالتزاماتها الواردة في الاتفاقية.

٣٢- وفيما يتعلق بالفقرة الفرعية (أ) أعلاه، ووفقاً لمقرر لجنة التفاوض الحكومية الدولية ٩/٩ (الفقرات ١٦ و ١٩)، سوف تتلقى الأمانة وتجمع ابتداءً من الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف ملخصات للتقارير المقدمة من الأطراف والمنظمات ذات الصلة بموجب الاتفاقية؛ وسوف تقوم بناءً على ذلك الأساس بإعداد وثائق مركبة تُولف بين مواد تلك التقارير مبينة الاتجاهات الناشئة في تنفيذ الاتفاقية. وسوف يعد أيضاً تقرير يوجز استنتاجات عملية الاستعراض.

٣٣- وفيما يتعلق بالفقرة ٣١(ب) و(ج) أعلاه، سوف تيسر الأمانة عند الطلب، تقديم المساعدة في جمع المعلومات وإبلاغها إلى البلدان الأطراف النامية المتأثرة، لا سيما البلدان الأطراف الإفريقية المتأثرة. وسوف تيسر الأمانة أيضاً، على النحو المنصوص عليه في مرفقات التنفيذ الإقليمي ذات الصلة، تعزيز بيئة تمكينية وكذلك تنظيم عمليات استشارية وتنسيقية على الصعد الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية، وسوف تنشئ وتحافظ على قواعد بيانات لجهات التنسيق المتصلة بالأنشطة المذكورة آنفاً.

٣٤- ورغم أن الوصف التالي سوف يُنظَّم على أسس إقليمية إلا أن بعض النقاط التمهيدية تعتبر سليمة بوجه عام فيما يتعلق بالمناطق الإقليمية الأربع.

٣٥- اكتسبت الأمانة المؤقتة منذ عام ١٩٩٤ تجربة كبيرة وقاعدة بيانات ضخمة إلى حدٍّ ما في الأنشطة التي تؤدي إلى إعداد برامج العمل على الصعد الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية. وبالتالي قدمت الأمانة في إفريقيا، على سبيل المثال، خلال هذه الفترة الدعم المالي و/أو التقني لنحو ثلاثين بلداً متأثراً ولأربع مناطق دون إقليمية. وفي هذه المنطقة كما في غيرها من المناطق الإقليمية، شمل الدعم تقديم المساعدة لتنظيم حملات توعية للجمهور؛ وتحسين الإطار المؤسسي، بما في ذلك إنشاء جهات تنسيق وهياكل تنسيق وطنية ودون إقليمية وإقليمية؛ وتعزيز تبادل الخبرات؛ والقيام بوجه عام بتشجيع عملية المشاركة والتشاور في وضع برامج العمل.

٣٦- ومن المعقول افتراض أن الدعم، على النحو الوارد وصفه في الفقرة السابقة، سوف يستمر بدرجة أكبر لأنه لا يزال يوجد تباين شاسع بين البلدان والمناطق فيما يتعلق بدرجة تقدمها في زيادة الوعي، وبناء القدرة، ووضع برامج العمل. وبقدر ما توضع برامج العمل هذه بالفعل قد يكون من الضروري تقديم المساعدة في عملية التغذية المرتدة والتقييم. ومن الواضح أيضاً أنه سيجري التأكيد بدرجة أكبر وبصورة تدريجية على إعداد وصياغة تقارير التنفيذ، وعلى إجراءات المتابعة ذات الصلة.

٣٧- وهذا الدعم الذي تقدمه الأمانة يكون دائماً بطلب من الأطراف المتأثرة والمنظمات على النحو المنصوص عليه في المادة ٢٣(٢) والمادة ٢٦(٧) من الاتفاقية الدولية لمكافحة التصحر، وفي مرفقات التنفيذ الإقليمي. وبالتالي فإن دور الأمانة محصور بتقديم الدعم بأقصى قدر ممكن من المرونة والاستجابة للأنشطة التي يُبادر فيها أو يُضطلع بها الأطراف. وبذلك العمل سوف تواصل الأمانة، إلى أقصى حد ممكن، العمل على أساس الاتصال الوثيق والشراكة الوثيقة مع المنظمات المعنية الأخرى، الحكومية الدولية والحكومية وغير الحكومية.

٣٨- وفي ضوء ما جاء آنفاً، فإن المهام المحددة التي تضطلع بها الأمانة في إطار هذا البرنامج سوف تواصل التركيز على تقديم الدعم عند الطلب في المجالات التالية:

(أ) زيادة الوعي على مستوى صنع القرار وعلى المستوى المحلي،

(ب) تعزيز الإطار المؤسسي على الصعد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي،

(ج) عمليات التشاور والتنسيق التي تؤدي إلى وضع برامج العمل،

(د) وضع برامج عمل محددة الأهداف على نحو واضح ومدعومة قدر الامكان باتفاقات شراكة،

(هـ) جمع وإبلاغ المعلومات المطلوبة بموجب الاتفاقية، بما في ذلك تقارير التنفيذ.

٣٩- ومن الواضح أنه لا يمكن التنبؤ قبل سنتين بما سيرد من طلبات دعم محددة من الأطراف المتأثرة. وبالتالي ينبغي أن يكون واضحاً أن أنشطة عام ١٩٩٩ التي تموّل من الصندوق التكميلي والمذكورة أدناه لكل منطقة من المناطق الإقليمية أو على أساس أقاليمي، وترجمة هذه الأنشطة إلى مبالغ مالية، تُعتبر بالضرورة أنشطة أولية وتقدّم قياساً على مثال التجربة السابقة. وسوف يقدم موجز أكثر تحديداً إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثانية.

الصعيد الأقاليمي

٤٠- إضافة إلى الأنشطة الوارد وصفها أدناه لكل منطقة من المناطق الجغرافية الرئيسية الأربع وبغية تعزيز هذه الأنشطة، من الضروري ضمان التنسيق الشامل بين تلك المناطق في المسائل المتعلقة بالاتفاقية الدولية لمكافحة التصحر، وتقديم التوجيه في مجال السياسة العامة، والقيام بالرصد والتقييم اللازمين.

٤١- وفيما يتعلق بالأنشطة المحددة على الصعيد الأقاليمي، يرحّب أن يكون من الممكن أن تظهر الطلبات الأقاليمية المشتركة في شكل دعم مالي لاجتماعات ممثلي الأطراف واجتماعات أفرقة الخبراء التي ترمي إلى تعزيز التعاون الأقاليمي. وبالتالي يمكن على الصعيد العالمي تقديم الدعم لإتاحة الفرصة لمشاركة عدد قليل من ممثلي البلدان النامية في اجتماع أو اجتماعات للأطراف الغرض منها رصد التقدم العالمي المحرز في عملية التشاور. ويمكن أن يقدم الدعم أيضاً لاجتماع لجهات التنسيق الوطنية يُعقد لاستعراض الإبلاغ والتنسيق والتشاور والرصد في العملية التي تتم في إطار الاتفاقية. وأخيراً أثّرت إمكانية عقد حلقتي عمل حول موضوع الخيارات في مجال مشاركة القطاع الخاص في مكافحة التصحر وموضوع العلاقات بين تغير المناخ والتنوع البيولوجي والتصحر. ويمكن أن تقدّر كلفة هذه الأنشطة بمبلغ ٤١٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، منها ٤٠ ٠٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين، و ٢٠ ٠٠٠ لسفر الموظفين، و ٢٠ ٠٠٠ دولار للترجمة الشفوية الخارجية، و ٥٠ ٠٠٠ للهبات، و ٢٨٠ ٠٠٠ لسفر المشاركين.

أفريقيا

٤٢- على الصعيد الوطني، يمكن توقع طلبات بصدد تيسير ما يلي:

(أ) أنشطة زيادة الوعي للتمكين من إطلاق عمليات تشاور وأنشطة وطنية أخرى تشمل السكان المحليين، وأصحاب المصلحة على الصعيد الوطني والشركاء المعنيين (تقدّر كلفة عقد خمسة اجتماعات بمبلغ ٧٥ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، منها ٥٠ ٠٠٠ دولار للهبات، و ٢٥ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين)؛

(ب) بناء القدرة: تعزيز الهياكل الوطنية، وتطوير برامج تدريبية لجهات التنسيق ومدراء المشاريع، واستعراض الإطار القانوني وإطار الميزانية الحالية (يمكن أن يقدم هذا الدعم في شكل أموال لتعيين خبراء

استشاريين وطنيين، ولسفر الخبراء إلى الخارج، وللجهات التي تقدم لتنظيم وعقد حلقات العمل. وتقدّر المخصصات ذات الصلة بمبلغ ٤٤٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، منه ٦٠ ٠٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين، و ٥٠ ٠٠٠ دولار لسفر المشاركين، و ٣٣٠ ٠٠٠ دولار للجهات؛

(ج) دعم المنظمات الجماهيرية والمنظمات غير الحكومية المتخصصة لبرامج العمل: وضع المفاهيم للمواد التعليمية وتحريرها؛ والدورات التدريبية، والزيارات الميدانية وتبادل المعلومات، وذلك بكلفة للجهات تقدّر بمبلغ ١١٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة؛

(د) الدعم الاعلامي: تقديم المساعدة إلى البلدان المتأثرة في جمع المعلومات والابلاغ عنها بشأن المسائل المتصلة بمكافحة التصحر، وبتنفيذ الاتفاقية؛ وتيسير تطوير آليات لجمع البيانات وتبادلها؛ وتعزيز إقامة شبكة من العلاقات بين جهات التنسيق والشركاء المعنيين في إطار الاتفاقية الدولية لمكافحة التصحر وذلك بمخصصات تقدّر بمبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للجهات؛

(هـ) دعم برنامج البحوث: المساعدة في تنظيم وعقد حلقات عمل حول متطلبات بحثية وطنية محددة؛ ووضع قوائم جرد بالخبرة التقنية والبحثية الوطنية ذات الصلة؛ وتعزيز تبادل البيانات البحثية ذات الصلة بين المنظمات المعنية الوطنية والعامة والخاصة والحكومية والحكومية الدولية؛ وتيسير إقامة الشبكات الالكترونية بين المؤسسات الأكاديمية وغيرها من المؤسسات المعنية (يمكن تقدير التكاليف ذات الصلة بمبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، منه ٩٠ ٠٠٠ دولار للجهات و ١٠ ٠٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين).

٤٣- على الصعيد دون الاقليمي، يذكر أن عددا من المنظمات دون الاقليمية (اللجنة الدولية الدائمة لمكافحة الجفاف في السهل السوداني، والسلطة الحكومية الدولية للتنمية، والمجتمع الانمائي للجنوب الافريقي، واتحاد المغرب العربي) قد اضطلعت بعدد من الأنشطة البارزة التي ترمي إلى وضع برامج عمل على الصعيد دون الاقليمي وذلك بالتعاون مع الأمانة. ويمكن توقع أن تشمل الأنشطة التي يضطلع بها في المستقبل على الصعيد دون الاقليمي تقديم الدعم من أجل:

(أ) تيسير عملية التشاور بحيث تؤدي إلى اتفاقات شراكة من خلال المشاورات دون الاقليمية التي يدخل فيها جميع الشركاء المعنيين وذلك بكلفة تقدّر بمبلغ ٣٤٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، يغطي تكاليف سفر المشاركين (٢٥٠ ٠٠٠ دولار) وتكاليف سفر الموظفين (٤٠ ٠٠٠ دولار)، وتكاليف الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية الخارجية (٥٠ ٠٠٠ دولار)؛

(ب) تنظيم حملات توعية تستهدف صانعي القرار المعنيين وكذلك الشركاء مثل المنظمات الحكومية الدولية ووسائل الاعلام، وإعداد مواد لرفع مستوى الوعي تشمل تقديم الهبات (١٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة)؛

(ج) وضع برامج تدريبية لفرق العمل في المنظمات دون الاقليمية (٧٠ ٠٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين، و ٤٠ ٠٠٠ دولار للجهات، فيبلغ المجموع ١١٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة)؛

(د) تعزيز التآزر بين برامج العمل الوطنية ودون الاقليمية وذلك في ضوء التخطيط العابر للحدود (٦٠ ٠٠٠ دولار للهبات، و ٢٠ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين، و ٢٠ ٠٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين، فيكون المجموع ١٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة)؛

(هـ) تعزيز التعاون الأقليمي وداخل المنطقة الاقليمية الواحدة من خلال المبادرة إلى إقامة مشاريع ريادية ريفية متكاملة (١٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية للهبات)؛

(و) إنشاء شبكة مؤسسية مستدامة في مجال مكافحة التصحر وذلك بمخصصات للهبات تقدّر بمبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة؛

(ز) تنظيم وعقد اجتماعات على الصعيد دون الاقليمي لكل لجنة من اللجان الاستشارية العلمية والتقنية متعددة التخصصات التابعة للمنظمات دون الاقليمية (١١٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، منها ٨٠ ٠٠٠ دولار لسفر المشاركين، و ١٠ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين، و ٢٠ ٠٠٠ دولار للهبات)؛

(ح) تنظيم وعقد حلقات عمل وحلقات دراسية على المستوى دون الاقليمي بشأن موضوعات محددة مثل دور المرأة، ومشاركة القطاع الخاص، ودور المؤسسات الأكاديمية، وجمع أموال التيسير على الصعيد دون الاقليمي (١٠٠ ٠٠٠ دولار لسفر المشاركين، و ١٠ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين، و ١٠ ٠٠٠ دولار للهبات، فيبلغ المجموع ١٢٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة)؛

(ط) استعراض وتحليل الاتصالات بشأن التقدم الذي تحرزه المنظمات دون الاقليمية (٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للخبراء الاستشاريين)؛

(ي) مشاركة ممثلي المنظمات غير الحكومية في الاجتماعات الحكومية الدولية على المستوى دون الاقليمي، وتعزيز قدرة المنظمات غير الحكومية على المساهمة في العملية دون الاقليمية (٣٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، منها ٨٠ ٠٠٠ دولار لسفر ممثلي المنظمات غير الحكومية، و ٢٠ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين، و ٢٠٠ ٠٠٠ دولار للهبات).

٤٤- أما على المستوى الاقليمي، وبغية تطوير عملية برامج العمل الاقليمية، فيمكن أن يتوقع من الأمانة أن تساعد الشركاء الافريقيين من خلال ما يلي:

(أ) تيسير عملية التشاور على المستوى الاقليمي وذلك بمشاركة المنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، وشركاء التعاون الرئيسيين، والقطاع الخاص (٤٠ ٠٠٠ دولار لسفر المشاركين، و ٠٠٠ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين، فيبلغ المجموع ٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة)؛

(ب) تقديم الدعم لوضع برنامج العمل الاقليمي في افريقيا ومتابعة تنفيذه (٢٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للهبات)؛

(ج) تقديم المساعدة لتنظيم اجتماع للخبراء من مؤسسات دولية مختلفة يرمي إلى تعزيز التنسيق على المستوى الاقليمي (٧٥ ٠٠٠ دولار لسفر المشاركين، و ١٥ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين، فيبلغ المجموع ٩٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة)؛

(د) القيام من خلال وحدة التنسيق الاقليمية بتيسير الحصول على المعلومات المتعلقة بالمناسب من التكنولوجيات والمعرفة الفنية والخبرة؛ وإقامة نظام للمعلومات المتعلقة بأنشطة الاتفاقية الدولية لمكافحة التصحر؛ وتنظيم اجتماع اقليمي لتحديد مشاريع إقليمية ذات أولوية (١٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للهباء)؛

(هـ) تيسير إعداد دراسات موضوعية وتنظيم اجتماعات حوار بشأن السياسة العامة إزاء مسائل تتصل بالتنفيذ وذلك بالتعاون على نحو وثيق مع المنظمات المعنية الأخرى (٤٠ ٠٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين، و ٢٠ ٠٠٠ دولار لسفر المشاركين، و ٥ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين، فيبلغ المجموع ٦٥ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة)؛

(و) دعم استعراض وتحليل الرسائل التي ترد بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية على المستوى الاقليمي في افريقيا، ودعم نشر تقرير عن النشاط في افريقيا (٣٠ ٠٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين، و ٢٠ ٠٠٠ دولار للهباء، فيبلغ المجموع ٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة)؛

(ز) دعم مشاركة المنظمات غير الحكومية في الاجتماعات الحكومية الدولية، وتعزيز قدرة المنظمات غير الحكومية على المساهمة في العملية الاقليمية (٣٥ ٠٠٠ دولار لسفر ممثلي المنظمات غير الحكومية، و ٥ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين، و ١٠٠ ٠٠٠ دولار للهباء، فيبلغ المجموع ١٤٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة).

آسيا

٤٥- على المستوى الوطني، يتوقع أن تنشأ طلبات للحصول على المساعدة تحت العناوين التالية:

(أ) تقديم الدعم الفني للحلقات الدراسية الوطنية المعنية بالتوعية وتمويل المشاركة فيها وذلك في نحو عشرة بلدان (١١٠ ٠٠٠ دولار للهباء، و ٦٠ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين، فيبلغ المجموع ١٧٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة)؛

(ب) تصميم وتنفيذ أربعة مشاريع ريادية لبناء القدرة، ربما تؤدي إلى ترتيبات مشاركة (٤٧٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، منها ٤٤٠ ٠٠٠ دولار للهباء، و ٣٠ ٠٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين الذين يساعدون في تقييم العملية)؛

(ج) تطوير وحدة تدريب نموذجية تقدّر كلفتها بمبلغ ٣٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للخبراء الاستشاريين، وتقديم الدعم لعقد حلقة عمل تدريبية (٩٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لسفر المشاركين و ١٥ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لسفر الموظفين)؛

(د) وضع نموذج لتقديم الدعم بالمعلومات لبرامج العمل الوطنية من خلال إقامة قاعدة بيانات ونظام لجمع البيانات (٣٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للخبراء الاستشاريين)؛

(هـ) ترجمة الاتفاقية الدولية لمكافحة التصحر إلى ثلاث لغات محلية (١٥ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للترجمة الخارجية)؛

(و) دعم المنظمات غير الحكومية: تشجيع مشاركة المنظمات غير الحكومية في أنشطة الاتفاقية على المستوى الوطني من خلال تيسير عقد ندوات للمنظمات غير الحكومية؛ ودعم القدرة المؤسسية للمنظمات غير الحكومية في المساهمة في برامج العمل الوطنية؛ وتمويل مشروع ريادي لمنظمة غير حكومية يرمي إلى تعزيز دور المرأة والشباب في تنفيذ الاتفاقية، وبيان العمل خطوة خطوة في عملية تشاور تبدأ بالمساهمة على المستوى المحلي وتنتهي بالإدماج في برنامج العمل الوطني؛ وإعداد مواد باللغة المحلية لاستخدامها من قبل المنظمات غير الحكومية في اليوم العالمي لمكافحة التصحر (٢٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للهباءات).

٤٦- أما على المستوى دون الاقليمي، فيمكن في ضوء التجربة توقع نشوء طلبات للحصول على المساعدة لأغراض:

(أ) تقديم الدعم الفني والمالي لاجتماعين للخبراء الغرض منهما وضع إطار للتعاون دون الاقليمي والأقاليمي بين البلدان وذلك بكلفة يقدر اجماليتها بمبلغ ١٢٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة (٠٠٠ ١٠٠ دولار للهباءات، و ١٠ ٠٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين، و ١٠ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين)؛

(ب) تقديم الدعم للمنظمات غير الحكومية بهدف تعزيز وتنسيق قدرات المنظمات غير الحكومية في المساعدة في تنفيذ الاتفاقية الدولية لمكافحة التصحر، وذلك بمحاكاة التجارب الناجحة وزيادة مستوى الوعي في المجالات التي تعنى بها المنظمات غير الحكومية عناية خاصة مثل المعارف المحلية، والتكنولوجيات المناسبة المحلية، وتعزيز دور المرأة (٢٠ ٠٠٠ دولار للهباءات، و ٢١ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين، فيبلغ المجموع ٤١ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة).

٤٧- على المستوى الاقليمي، قد تستتبع طلبات الحصول على الدعم ما يلي:

(أ) تقديم الدعم الفني والمالي لاجتماع فريق خبراء/استشاري بشأن برنامج العمل الاقليمي لآسيا (٤٠ ٠٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين، و ١٥ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين، و ١٥٠ ٠٠٠ دولار للهباءات، فيبلغ المجموع ٢٠٥ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، وكذلك تقديم الدعم لمشاركة المنظمات غير الحكومية بكلفة تقدر بمبلغ ٣٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لسفر ممثلي المنظمات غير الحكومية)؛

(ب) تقديم الدعم للمنظمات غير الحكومية من خلال مشروع يتخذ أهدافا مماثلة لتلك الأهداف الموجزة على المستوى دون الاقليمي في الفقرة ٢٦(ب) أعلاه (٤١ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، منها ٢٠ ٠٠٠ دولار للهباءات، و ٢١ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين)؛

(ج) تقديم الدعم لاجتماع لجهات تنسيق وطنية مختارة في آسيا (٧٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، منها ٥٠ ٠٠٠ دولار لسفر المشاركين، و ٢٠ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين).

أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٤٨- على المستوى الوطني، يتوقع أن يستمر تقديم الدعم للأغراض التالية:

(أ) إعداد وعقد خمس حلقات عمل لزيادة مستوى الوعي (١٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، منها ٥٠ ٠٠٠ دولار للهباءات، و ٥٠ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين)؛

(ب) صياغة برامج عمل وطنية في خمسة بلدان (٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للخبراء الاستشاريين)؛

(ج) بناء القدرة في خمسة بلدان بكلفة تقدر بمبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار للهباءات؛

(د) مشاركة المنظمات غير الحكومية في عملية التشاور وتعزيز قدرة المنظمات غير الحكومية وفقاً للأسس ذاتها الوارد وصفها في الفقرة ٤٥(و) بشأن أفريقيا (٦٥ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للهباءات).

٤٩- على المستوى دون الاقليمي، يتوخى استمرار تقديم الدعم للأغراض التالية:

(أ) تنظيم وعقد ثلاث حلقات عمل على المستوى دون الاقليمي وذلك بكلفة يقدر مجموعها بمبلغ ٢٢٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، منها ١٢٠ ٠٠٠ دولار للهباءات، و ٦٥ ٠٠٠ دولار لسفر المشاركين، و ٢٥ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين؛

(ب) مشاركة المنظمات غير الحكومية فيما ورد ذكره أعلاه وذلك بكلفة تقدر بمبلغ ٥٥ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، منه ٤٠ ٠٠٠ دولار لسفر ممثلي المنظمات غير الحكومية، و ١٥ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين؛

(ج) تعزيز قدرة المنظمات غير الحكومية على المشاركة في العملية دون الاقليمية (١٢٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للهباءات).

٥٠- على المستوى الاقليمي، يمكن توقع ما يلي:

(أ) تقديم الدعم للاجتماع الاقليمي الخامس لبلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ويتضمن هذا الدعم مخصصاً بمبلغ ١٦٥ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة (١٠٠ ٠٠٠ دولار للهباءات، و ٤٠ ٠٠٠ دولار لسفر المشاركين، و ٢٥ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين)؛

(ب) تقديم الدعم أيضا لحلقتي عمل اقليميتين تشارك منهما الوكالات بهدف تحديد إطار للتقارير التي تقدم في المستقبل عن التنفيذ وذلك بكلفة يبلغ مجموعها ١٨٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة تغطي الهبات (١٠٠ ٠٠٠ دولار)، وسفر المشاركين (٦٠ ٠٠٠ دولار)، وسفر الموظفين (٢٠ ٠٠٠ دولار)؛

(ج) مشاركة المنظمات غير الحكومية في الاجتماعات المذكورة أعلاه وذلك بكلفة تقدر بمبلغ ٠٠٠ ٢٥ دولار من دولارات الولايات المتحدة لسفر ممثلي المنظمات غير الحكومية؛

(د) إنشاء وحدة تنسيق إقليمية في عام ١٩٩٨ سوف تتطلب دعما في عام ١٩٩٩ في شكل هبات بمبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة؛

(هـ) تقديم هبات بمبلغ ٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لتعزيز قدرة المنظمات غير الحكومية على المشاركة في العملية الاقليمية.

شمالى البحر الأبيض المتوسط

٥١- في ضوء المادة ٩ من المرفق ذي الصلة، فإن الدعم الذي يقدم للأُنشطة في هذه المنطقة لا يشمل المساعدة المالية التي تقدم إلى الأطراف. غير أن الدعم الفني سوف يقدم عند الطلب. وأحد الأمثلة على هذا الدعم الفني يمكن تصوره في شكل أنشطة تحضيرية لتنظيم التعاون بين البلدان المتجاورة، وهذا ينطوي على نحو ٢٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للخبراء الاستشاريين.

٥٢- على المستوى الوطني، يمكن تصور الدعم في شكل دعم للمنظمات غير الحكومية ولحملات التوعية والاعلام. وتمشيا مع الفقرة ٦٥ أدناه، يكون أحد الأهداف بالتالي زيادة الوعي وإثارة الاهتمام من خلال تحسيس الجمهور بوجه عام. ويمكن تقديم دعم محدد من خلال عقد ندوتين للمنظمات غير الحكومية من شأنهما أن تعززا القدرة المؤسسية لمنظمتين غير حكوميتين في المساهمة في برامج العمل الوطنية؛ وكذلك من خلال مشروع ريادي لتعزيز دور المرأة والشباب؛ ومن خلال مشروع ريادي يبين العمل خطوة خطوة من مساهمته على المستوى المحلي إلى إدماجه في برنامج عمل وطني؛ ومن خلال تقديم المساعدة في إعداد مواد باللغات المحلية لليوم العالمي لمكافحة التصحر (٦٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للهبات).

٥٣- أما على المستوى دون الاقليمي، فيمكن تصور تقديم المساعدة لدعم عقد اجتماعين للمنظمات غير الحكومية وتقديم هبتين لها في مشروع يرمي إلى محاكاة تجارب ناجحة وزيادة الوعي، لا سيما في مجالات تهتم المنظمات غير الحكومية على نحو خاص مثل المعارف المحلية، والتكنولوجيات المحلية، وتعزيز دور المرأة (٠٠٠ ٢٠ دولار للهبات، و ٢٠ ٠٠٠ دولار لسفر ممثلي المنظمات غير الحكومية، و ٥ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين، فيبلغ المجموع ٤٥ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة).

٥٤- على المستوى الاقليمي، يمكن تصور تقديم مزيد من المساعدة في شكل رعاية مشاركة ممثلين عن منظمات غير حكومية في مناسبات مختارة وتعزيز قدرة هذه المنظمات على المشاركة في العملية الاقليمية (٣٠ ٠٠٠ دولار لسفر ممثلي المنظمات غير الحكومية، و ٥ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين، و ١٠ ٠٠٠ دولار للهبات، فيبلغ المجموع ٤٥ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة).

بلدان أخرى

٥٥- يشمل هذا العنوان البلدان المتأثرة في أوروبا والتي لا تقع في إطار أي من المرفقات الإقليمية ولكنها أعربت عن اهتمام بمكافحة التصحر في نطاق الاتفاقية الدولية لمكافحة التصحر. ومن الأنشطة ما يلي:

(أ) دعم عملية إعداد برامج عمل وطنية (١٧٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، منها ٠٠٠ ١٠ دولار للخبراء الاستشاريين، و ٧٠٠٠ دولار لسفر الموظفين)؛

(ب) تمويل حلقات دراسية وطنية للتوعية في خمسة بلدان (٧٣٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، منها ٦٠٠٠٠ دولار للهباءات، و ١٣٠٠٠ دولار لسفر الموظفين)؛

(ج) تيسير عملية التشاور والتعاون عبر الحدود فيما بين البلدان المعنية، بما في ذلك عقد ندوة للخبراء (٦٠٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، منها ١٠٠٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين، و ٤٠٠٠٠ دولار لسفر الخبراء، و ١٠٠٠٠ دولار لسفر الموظفين).

(٢) الاحتياجات من الميزانية

الميزانية الأساسية

٥٦- في ضوء نمط التنفيذ الإقليمي المبين في الاتفاقية، يُقترح أن يرأس هذه الوحدة موظف برتبة مد - ١، وأن تضم أربعة عناصر إقليمية هي، على التوالي إفريقيا (ف - ٥، وف - ٤، ووظيفتان برتبة ف - ٣)، وآسيا (ف - ٥، ف - ٤)، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (ف - ٥)، وشمال البحر الأبيض المتوسط (ف - ٤). وسوف تضم هذه الوحدة أيضا أربع وظائف من فئة الخدمات العامة. ولذلك فإن إجمالي الاحتياجات لعام ١٩٩٩ يبلغ ١٣ وظيفة (وظيفة واحدة برتبة مد - ١، وثلاث وظائف برتبة ف - ٥، وثلاث وظائف برتبة ف - ٤، ووظيفتان برتبة ف - ٣، وأربع وظائف من فئة الخدمات العامة). أما الملاك الحالي مقارنة مع ذلك فهو ثمان وظائف (ثلاث وظائف برتبة ف - ٥، ووظيفة واحدة برتبة ف - ٤، ووظيفة واحدة برتبة ف - ٢، وثلاث وظائف من فئة الخدمات العامة). منها وظيفتان فقط (وظيفة واحدة برتبة ف - ٥ ووظيفة واحدة برتبة ف - ٤) تمويل من الميزانية العادية للأمم المتحدة. أما الاحتياجات من الميزانية الأساسية للوظائف الثلاث عشرة المقترحة لعام ١٩٩٩ فتبلغ ١٧٤٨ ٨٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة.

٥٧- وإضافة إلى ذلك، يتوقع أن تنشأ في عام ١٩٩٩ احتياجات من الميزانية الأساسية بمبلغ ٢٥٦ ٤٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة تتعلق بما يلي: المساعدة المؤقتة العامة (٥٦ ٤٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لستة (٦) أشهر عمل لموظفين من فئة الخدمات العامة، وستة (٦) أشهر عمل لموظفين من الفئة الفنية) وذلك في فترات ذروة عبء العمل، وللحلول محل موظفين في إجازات مرضية أو في إجازات أمومة؛ وعمل إضافي لموظفين من فئة الخدمات العامة جراء عقد دورات مؤتمر الأطراف (٦٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة)؛ والحاجة إلى خبراء استشاريين للمساعدة في إعداد مشاريع برامج عمل وطنية ودون إقليمية وإقليمية

(٤٤٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لأربعة أشهر عمل تشمل السفر)؛ وسفر الموظفين إلى المقر وإلى المكاتب الإقليمية للمنظمات الحكومية الدولية المعنية من أجل التشاور والتنسيق (١٥٠٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة).

الصندوق التكميلي

٥٨- استناداً إلى التجربة الحالية، يبدو من الأرجح أن تنشأ حاجة إلى موظفين في إطار هذا البرنامج للمساعدة في وضع ورصد وتقييم الدعم المقدم بطلب من الأطراف المتأثرة، وذلك إضافة إلى الاحتياجات المقترحة في إطار الميزانية الأساسية في الفقرة ٥٦ أعلاه. ولذلك يقترح تقديم مبلغ ٣٩١ ٦٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لتغطية تكاليف أربع وظائف برتبة ف - ٢ لهذا الغرض. وسوف تسعى الأمانة إلى الحصول على مساهمات مخصصة لتلبية التكاليف ذات الصلة.

٥٩- وإضافة إلى ذلك، فإن الأنشطة الموجزة في الفقرات من ٤١ إلى ٥٥ أعلاه يمكن أن تؤدي إلى احتياجات تقدر بمبلغ ٤١٠٠٠٠ دولار بصدد الأنشطة الإقليمية، ومبلغ ٣١٥٠٠٠٠ دولار لأفريقيا، و ٥٢٧٠٠٠٠ دولار لآسيا، و ١ ٢٤٠ ٠٠٠ دولار لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، و ١٧٠ ٠٠٠ دولار لشمالى البحر الأبيض المتوسط، و ١٥٠ ٠٠٠ دولار للبلدان الأخرى، أو ما مجموعه ٦ ٦٤٧٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة (٣ ٩٨٥ ٠٠٠ دولار للهباءات، و ١ ٤٧٠ ٠٠٠ دولار لسفر المشاركين، و ٥١٧ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين، و ٥٩٠ ٠٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين، و ٨٥ ٠٠٠ دولار للترجمة التحريرية والشفوية الخارجية). وكما جاء في الفقرة ٣٩ أعلاه، فإن الأنشطة المذكورة وتكاليفها المالية تعتبر بالضرورة أولية في هذه المرحلة. وسوف يقدم إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثانية برنامج أدق لعام ١٩٩٩.

موجز

٦٠- لذلك يمكن الايجاز بالقول إن الاحتياجات في إطار هذا البرنامج لعام ١٩٩٩ تقدر في هذه المرحلة بمبلغ ٩ ٠٤٣ ٨٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، منها ٢ ٠٠٥ ٢٠٠ دولار في إطار الميزانية الأساسية، والباقي البالغ ٧ ٠٣٨ ٦٠٠ دولار من الصندوق التكميلي. أما المبلغ الثاني فهو أولي في هذه المرحلة وسوف يوضع في شكل أدق ويقدم إلى مؤتمر الأطراف الثاني.

هـ- العلاقات الخارجية

(الأساس التشريعي: المواد ٢٢(د) و ٢٢(ج)، (ط) و ١٩(أ)) من اتفاقية مكافحة التصحر

ملخص متطلبات البرنامج
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

موضوع النفقات	الميزانية الأساسية	الصندوق التكميلي	المجموع
تكاليف الموظفين	٤٦٢,٩	٢١٦,٧	٦٧٩,٦
تكاليف أخرى ذات صلة بالموظفين	١٨,٨	-	١٨,٨
خبراء استشاريون	٣٠,٠	٣٩,٠	٦٩,٠
سفر المشتركين والممثلين	-	٤٠٠,٠	٤٠٠,٠
سفر الموظفين	٦٠,٠	٣٠,٠	٩٠,٠
خدمات تعاقدية	-	٢٦٨,٠	٢٦٨,٠
نفقات تشغيل عامة	٦,٠	-	٦,٠
إمدادات ومواد	٥,٠	٥,٠	١٠,٠
منح	-	١٨٠,٠	١٨٠,٠
المجموع	٥٨٢,٧	١ ١٣٨,٧	١ ٧٢١,٤

ملخص المتطلبات من الموظفين للبرنامج

المجموع	الصندوق التكميلي	الميزانية الأساسية	
			ألف- الفئة الفنية وما فوقها
١	-	١	ف-٤
٢	١	١	ف-٣
١	-	١	ف-٢/ف-١
٤	١	٣	المجموع الفرعي ألف
٢	١	١	باء- فئة الخدمات العامة
٦	٢	٤	المجموع (ألف + باء)

(1) برنامج العمل

٦١- أهداف هذا البرنامج هي:

(أ) تأمين التنسيق اللازم مع أمانات الهيئات الأخرى ذات الصلة، بما فيها على وجه خاص، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، والبنك الدولي والبنوك الإقليمية للتنمية، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والمرفق العالمي للبيئة، والاتفاقيتان المتعلقةتان بالتنوع البيولوجي وبتغير المناخ؛

(ب) تأمين الاتصال والتنسيق مع سلطات البلد المضيف والبعثات الدائمة، بما في ذلك توفير معلومات دورية للبعثات الدائمة؛

(ج) مساعدة الأطراف بناء على طلبها، وكذلك المنظمات غير الحكومية، في تعزيز الوعي العام فيما يتعلق بالأساس الذي تقوم عليه الاتفاقية وأهدافها، ولهذه الغاية، تحضير وتوزيع المواد الإعلامية ذات الصلة على المؤسسات الحكومية وغير الحكومية، والعمل كمركز لتنسيق العلاقات مع المنظمات غير الحكومية، وتوفير الدعم لأنشطتها، وعلى وجه خاص في ميادين تنفيذ خطة التوعية العامة؛

(د) إنشاء وصيانة مكتبة مرجعية متعددة الوسائط تضم الوثائق الرسمية الرئيسية ذات الصلة والمنشورات المتعلقة بالتصحر والتنمية المستدامة.

٦٢- وفيما يتعلق بالتنسيق فيما بين الوكالات، فإن المهمة الرئيسية ستكون تعزيز ترتيبات العمل الفعالة مع المنظمات المعنية، بما في ذلك على المستوى القطري. وستعمل الأمانة أيضاً على تعزيز ودعم العلاقة مع أمانات الاتفاقيات الأخرى ذات الصلة والمؤسسات المالية الدولية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية، مع تلافي ازدواج الجهود في نفس الوقت. وستكون الأمانة في حاجة إلى الحصول على مدخلات مكثفة من المؤسسات الشريكة ذات الصلة وتوجيه هذه المدخلات في قنوات مختلفة. وأي آلية للتنسيق تنشأ لهذا الغرض ستصمم على نحو لا تمثل معه طبقة بيروقراطية إضافية. والهدف سيكون هو الحصول على أكبر قدر ممكن من المعلومات الضرورية من خلال التقارير النظامية العادية للوكالات ذات الصلة، ومن خلال حضور ومتابعة اجتماعات مجالس إدارتها. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن عند الاقتضاء عقد آلية تنسيق مخصصة مرنة تضم ممثلين للأمانات والمنظمات ذات الصلة، وعلى وجه خاص منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، من أجل:

(أ) تسهيل تبادل المعلومات والخبرات؛

(ب) استكشاف إمكانيات التوصية بإجراءات، إلى المدى المستصوب والممكن، لتنسيق اتفاقات التعاون التعاقدية المحتملة؛

(ج) تنسيق برامج العمل الخاصة بكل جهة في سياق برامج الأنشطة.

٦٣- وتكاليف الموظفين لهذا النشاط مشمولة بمقترحات التوظيف الكلي الواردة في الفقرة ٧٠ أدناه. وتشمل المتطلبات الأساسية لعام ١٩٩٩ غير تكاليف الموظفين، مبلغ ٦٠ ٠٠٠ دولار أمريكي لسفر الموظفين لتمكينهم من حضور الاجتماعات ذات الصلة للأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والمشاورات المخصصة لمواضيع معينة. وبالإضافة إلى ذلك، ستكون هناك حاجة إلى خدمة استشارية لمدة شهرين، بتكلفة قدرت بـ ١٢ ٠٠٠ دولار أمريكي، للمساعدة في تجميع المعلومات الواردة وإعداد تقارير التقييم التي ستستخدم كمدخلات في وحدات أخرى للأمانة.

٦٤- وفيما يتعلق بالتنسيق مع المنظمات غير الحكومية، فإن اشتراك المنظمات غير الحكومية في تنفيذ الاتفاقية وإسهامها، بصفة مراقب، في اجتماعات الأطراف، هما عنصران ضروريان لتنفيذ الاتفاقية بنجاح. ولتسهيل المشاركة الفعالة لمجتمع المنظمات غير الحكومية على جميع المستويات وفي جميع مجالات تنفيذ الاتفاقية وعلى أساس خبراتها، من المتصور تنفيذ الأنشطة التالية:

(أ) تشجيع اعتماد المنظمات غير الحكومية بهدف الدعاية لأنشطة الاتفاقية وتشجيع مشاركة المنظمات غير الحكومية ذات الصلة في أعمال مؤتمر الأطراف وفي تنفيذ الاتفاقية على المستويات المحلية والوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والعالمية؛

(ب) توفير الدعم لمشاركة المنظمات غير الحكومية في مؤتمر الأطراف، وتنسيق هذه المشاركة. ولهذه الغاية، ولتسهيل مشاركة مجتمع المنظمات غير الحكومية في عمل مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية مشاركة فعالة وذات طابع تمثيلي، ستواصل الأمانة تنسيق الرعاية للمشاركين من المنظمات غير الحكومية، وتسهيل عقد اجتماع تحضيري للمنظمات غير الحكومية قبل مؤتمر الأطراف. وتقدر التكاليف ذات الصلة لعام ١٩٩٩ فيما يتعلق بالمؤتمر الثالث للأطراف بمبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي استناداً إلى التجربة السابقة؛ وسيجري تغطية هذه التكاليف من الصندوق التكميلي المقترح في القاعدة ٣ من مشروع القواعد المالية؛

(ج) توفير الدعم للمنظمات غير الحكومية في صياغة البرامج على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية، بغية تسهيل ودعم وتعزيز قدرة المنظمات غير الحكومية على المشاركة بصفتها رقيبة وشريكة بالتساوي في تنفيذ الاتفاقية على المستوى الإقليمي. وستعمل الوحدة كمركز تنسيق فيما يتعلق بتوفير هذا الدعم، وباتصال وثيق ومستمر مع المنظمات غير الحكومية ذات الصلة. وجرى وصف الأنشطة المحددة المقترحة وتحديد تكلفتها في إطار كل واحد من البرامج الفرعية الإقليمية للبرنامج (د)، تسهيل التنفيذ والتنسيق؛

(د) توفير الدعم للمنظمات غير الحكومية على المستوى الإقليمي بغية تسهيل التبادل وإنشاء شراكات بين الشمال والجنوب، وبين الجنوب والجنوب، وتنفيذ مبادرات المنظمات غير الحكومية في مجالات المواضيع التي تغطيها الاتفاقية وهيئاتها الفرعية؛ ولهذه الغاية، يمكن توفير دعم أساسي ومالي لأنشطة المنظمات غير الحكومية التي تعزز برامج التنمية في القطاعات المحلية على أساس نهج تقوم على المشاركة والتبادل الفعال للمعلومات والخبرات والتكنولوجيات. ومن المتوقع أن تكون هناك طلبات لعقد حلقتي تدارس في السنة في هذا الموضوع كما يمكن توفير الدعم لـ ١٠ مشاريع رائدة في السنة؛ وتقدر التكاليف ذات الصلة بـ ٥٠ ٠٠٠ دولار أمريكي، منها ٣٠ ٠٠٠ دولار أمريكي على شكل منح، و ١٠ ٠٠٠ دولار أمريكي خدمات استشارية، و ٥٠ ٠٠٠ دولار أمريكي.

١٠ دولار أمريكي لسفر الموظفين. وفضلاً عن ذلك، من المقترح تسهيل توفير دعم أساسي ومالي لمبادرات المنظمات غير الحكومية التي تستهدف الإسهام بالمعلومات والخبرات في أنشطة الهيئات الفرعية للاتفاقية في مجالات مثل: تعزيز وصول المجتمعات المحلية إلى صناديق ونظم الاعتمادات الوطنية المعنية بالتصحر؛ والمساعدة في إنشاء برامج تنمية للقطاعات المحلية؛ ووضع آليات لربط العلوم بالمجتمعات المحلية وربط المجتمعات المحلية بالعلوم؛ وتوفير الوثائق لدعم معارف النساء بمؤشرات الجفاف؛ ومجال الربط الشبكي. وتبلغ التكلفة المقدرة لـ ٥٥ منح لهذا الغرض ٥٠ ٠٠٠ دولار أمريكي؛ و

(هـ) تسهيل قدرة المنظمات غير الحكومية على الاتصال دولياً ومحلياً، من خلال دعم ربط هذه المنظمات بمواقع مكافحة التصحر على شبكة الإنترنت، ومن خلال تسهيل ترجمة مواد الاتفاقية إلى اللغات المحلية بنصوص مبسطة، ومن خلال دعم تمثيل المنظمات غير الحكومية ومشاركتها في أنشطة المنظمات الدولية والمنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة بالاتفاقية بغية تعزيز النهج القائم على المشاركة وموضوع الشراكة المتساوية.

٦٥- وفيما يتعلق بالوعي العام، ودعماً للأهداف المطروحة في الفقرة ٣ من المادة ١٩ من اتفاقية مكافحة التصحر، ستواصل الأمانة تسهيل الاتصال مع عينة عريضة وشاملة من الأطراف المعنية بمكافحة التصحر، وتعزيز برنامجها الإعلامي، وتنفيذ مشاريع جديدة وجريئة لزيادة الوعي. وسيشمل ذلك، كنشاط دائم، توفير المعلومات للحكومات والبعثات والوكالات وهيئات الأمم المتحدة ومؤسسات البحوث لاحتاحتها علماً بالأنشطة الجاري تنفيذها. وبالإضافة إلى ذلك، من المتصور تنفيذ مشاريع محددة لزيادة الوعي في إطار المجالات الأربعة الرئيسية التالية:

(أ) توزيع المنشورات ونشر المعلومات، بما في ذلك كتابة المواد الإعلامية وتحريرها وترجمتها وتصحيحها وتصميمها والتخطيط لها وطباعتها أو إعادة طباعتها: نشر مقالات في مواضيع بارزة، ونشر المواضيع الجديدة التي تتسم بحساسية ووجهات النظر لفترات قصيرة، وتقديم سرد تاريخي مختصر لاتفاقية مكافحة التصحر، وإلقاء الضوء على المواضيع الرئيسية (بما في ذلك التنفيذ والمتابعة)؛ وسيجري تحضير تقارير عن التقارير المتعلقة بأنشطة المجموعات الرئيسية ومعلومات عن الأنشطة الأخرى المختلفة الجاري تنفيذها. وستستهدف المنشورات والمعلومات تعزيز وتسهيل الحوار فيما بين القطاعات وفيما بين الأقاليم وكذلك خلق وعي بمشكلة التصحر. والأنشطة المقترحة لعام ١٩٩٩، وتكاليفها المقدرة، حسب الاقتضاء، هي كما يلي:

١٠٠ مجموعة معلومات عن الاتفاقية تشمل كراسة تفسيرية، وعشر نشرات عن الوقائع، وكتيباً عن الاتفاقية، ونشرة مطوية ونسخة مبسطة للاتفاقية بسبع لغات. ورنهناً بالموارد المتاحة، سيُطبع أيضاً عدد صغير من النسخ باللغات المحلية (١٥٦ ٠٠٠ دولار أمريكي)؛

٢٠٠ "النزول إلى الأرض"، دليل مبسّط للاتفاقية (٧ لغات). سيجري توسيعه ليشمل اللغات المحلية؛

- ٣٠٠٠ دولار أمريكي؛
- ٤٠٠٠ دولار أمريكي؛
- ٥٠٠٠ دولار أمريكي؛
- ٦٠٠٠ دولار أمريكي؛
- ٧٠٠٠ دولار أمريكي؛
- ٨٠٠٠ دولار أمريكي؛
- (ب) مناسبات مخصصة لزيادة الوعي وتوليد الاهتمام والارتقاء بالجمهور عامة، وتعليمه، ويشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الاحتفال بـ"اليوم العالمي لمكافحة التصحر والجفاف" في ١٧ حزيران/يونيه: إن الأنشطة المقترحة لعام ١٩٩٩، التي تبلغ تكلفتها المقدرة ٢٤٩٠٠٠ دولار أمريكي، منها ٢٠٠٠٠ دولار أمريكي لسفر المشتركين و ٢٩٠٠٠ دولار أمريكي للخدمات الاستشارية و ٢٠٠٠٠ دولار أمريكي لسفر الموظفين، يمكن أن تشمل بعض المناسبات التالية أو كلها:
- ١٠٠٠ دولار أمريكي؛
- ٢٠٠٠ دولار أمريكي؛
- ٣٠٠٠ دولار أمريكي؛
- ٤٠٠٠ دولار أمريكي؛
- ٥٠٠٠ دولار أمريكي؛
- ٦٠٠٠ دولار أمريكي؛
- (ج) برامج تلفزيونية وإذاعية: من المقترح إعداد تقرير بالفيديو حول التصحر لعرضه في التلفزيون (٥٠٠٠ دولار أمريكي)؛ و
- (د) أنشطة إعلانية وترويجية: هذه الأنشطة يمكن أن تكمل مواضيع المناسبات المبرمجة ويمكن أن تشمل مواضيع ترويجية لإبراز ملامح التصحر. وسيُسعى إلى التعاون مع القطاع الخاص لتمويل هذه الأنشطة. ومن ناحية أخرى، اقترح مبلغ ٢٥٠٠٠ دولار أمريكي لإنتاج مواد مختلفة (أقلام حبر، أقلام رصاص، غطاءات للرأس، ملصقات) لتوزيعها في المناسبات ذات الصلة.

٦٦- وفيما يتعلق بالمكتبة المقترحة للاتفاقية، فإن أهدافها هي:

(أ) إنشاء نظام بليو غرافي لحفظ وصيانة مواد المعلومات التي ترد الى أمانة الاتفاقية، مثل الوثائق الرسمية والكتب وأوراق البحوث والصحف والمنشورات الدورية بشأن مواضيع ذات صلة بالاتفاقية والتنمية المستدامة (سيجري الاحتفاظ بها بشكلها الأصلي، مطبوعة أو بالطرق الإلكترونية، وستتاح للموظفين ومراكز التنسيق والشركاء والبعثات الدائمة والمؤسسات الأكاديمية والمنظمات غير الحكومية)؛ و

(ب) الإبقاء على اتصال منسق مع المكتبات الأخرى ومراكز المراجع التابعة لوكالات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة بغية حيازة مجموعة كاملة ومستوفاة من المواد ذات الصلة بعمال الاتفاقية وصيانتها.

٦٧- وتنفيذاً لهذه الأهداف، من المخطط القيام بالأنشطة التالية:

(أ) وضع وتنفيذ إجراءات مركزية لجمع وتخزين المواد ذات الصلة التي يحصل عليها الموظفون أو التي تحتفظ بها المنظمات الأخرى الشريكة والوكالات المتخصصة، وإتاحة هذه المواد لمختلف أعضاء الاتفاقية؛ و

(ب) تصميم وتطوير طرق ابتكارية لنشر وجمع المعلومات البليوغرافية، بالتعاون الوثيق مع المنظمات الأخرى الشريكة.

٦٨- والنتائج المتوقعة هي:

(أ) مكتبة عملية تتيح للباحثين الوصول بسرعة وبدقة الى المعلومات ذات الصلة، سواء المعلومات التي تحتفظ بها الأمانة أو تلك التي تحتفظ بها المنظمات الشريكة لها؛ و

(ب) مكتبة تنمي تدريجياً شبكة معلومات متفاعلة مع مراكز المراجع الأخرى ذات الصلة.

٦٩- وتبلغ المتطلبات المقدّرة لصيانة المكتبة المقترحة ٧٠٠ ٢٢١ دولار أمريكي، منها ٧٠٠ ٢١٦ دولار أمريكي لوظيفتين، مسؤول مكتبة (ف-٣) ومساعد للمكتبة/المراجع (خدمات عامة) و ٥٠٠٠ دولار أمريكي للإشتراكات. ووضع هذا التقدير على افتراض أن الحكومة المضيفة ستوفر تجهيزات الحاسوب اللازمة والأثاث.

(٢) متطلبات الميزانية

الميزانية الأساسية

٧٠- يقترح أن ينفذ هذا البرنامج بواسطة وحدة للعلاقات الخارجية، تضم ٤ وظائف (ف-٤ وف-٣ وف-٢ وخ ع). وتشمل احتياجات التوظيف الحالية المناظرة ٥ وظائف (ف-٣ وف-٢ وخ ع). وتكاليف التوظيف ذات الصلة المقدّرة لعام ١٩٩٩ تبلغ ٩٠٠ ٤٦٢ دولار أمريكي. وفيما يتعلق بالعلاقات الخارجية، تبلغ المتطلبات الأخرى

للميزانية الأساسية الموصوفة في الفقرة ٦٣ أعلاه ٧٢ ٠٠٠ دولار أمريكي (٦٠ ٠٠٠ دولار للسفر و ١٢ ٠٠٠ للخدمات الاستشارية). وفيما يتعلق بمتطلبات التوعية العامة، التي قُدِّرَت بمبلغ ٤٧ ٨٠٠ دولار أمريكي، من المتوقع أن تزيد في عام ١٩٩٩ فيما يتعلق بالخدمات الاستشارية (١٨ ٠٠٠ دولار أمريكي لدار للنشر). وفيما يتعلق بالمساعدة المؤقتة (١٨ ٨٠٠ دولار أمريكي)، والامدادات والمواد (٥ ٠٠٠ دولار أمريكي) والشحن ونفقات البريد (٦ ٠٠٠ دولار أمريكي). ومن ثم يقدَّر مجموع المتطلبات الأساسية لعام ١٩٩٩ لهذا البرنامج بمبلغ ٥٨٢ ٧٠٠ دولار أمريكي.

الصندوق التكميلي

٧١- حسبت في الفقرات ٦٤ و ٦٥ و ٦٩ أعلاه، تكاليف مشاريع محددة، بلغت في مجموعها ١ ١٣٨ ٧٠٠ دولار أمريكي. ويشمل توزيع هذه التكاليف بحسب موضوع النفقات ٢١٦ ٧٠٠ دولار أمريكي لوظيفتين في المكتبة؛ و ١٨٠ ٠٠٠ دولار أمريكي للمنح إلى المنظمات غير الحكومية؛ و ٢٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي لسفر المشتركين؛ و ٢٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي لسفر ممثلي المنظمات غير الحكومية إلى المؤتمر الثالث للأطراف؛ و ٣٠ ٠٠٠ دولار أمريكي لسفر الموظفين؛ و ١٦٨ ٠٠٠ دولار أمريكي للتصميم والطباعة والتجليد؛ و ٢٥ ٠٠٠ دولار أمريكي للترجمة الخارجية؛ و ٣٩ ٠٠٠ دولار أمريكي للخدمات الاستشارية؛ و ٥٠ ٠٠٠ دولار أمريكي للمنتجات البصرية للأعلام العام؛ و ٢٥ ٠٠٠ دولار أمريكي للإعلان والترويج؛ و ٥ ٠٠٠ دولار أمريكي للإشتراكات.

ملخص

٧٢- ومن ثم، فإن ملخص المتطلبات لهذا البرنامج لعام ١٩٩٩ يقدر بـ ٤٠٠ ٠٠٠ ١ ٧٢١ دولار أمريكي، منها ٧٠٠ ٥٨٢ دولار أمريكي تحت الميزانية الأساسية و ١ ١٣٨ ٧٠٠ دولار أمريكي من الصندوق التكميلي.

واو- دعم الإدارة والنظم

(الأساس التشريعي: المادتان ٢٣(هـ) و ٢٣(ز)) من اتفاقية مكافحة التصحر

ملخص متطلبات البرنامج
(بآلاف الدولارات الأمريكية)

موضوع النفقات	الميزانية الأساسية	الصندوق التكميلي	المجموع
تكاليف الموظفين	١ ١٤٤,٣	-	١ ١٤٤,٣
تكاليف أخرى ذات صلة بالموظفين	٦٨,٠	-	٦٨,٠
خدمات استشارية	٤١,٠	-	٤١,٠
سفر الموظفين	٢٥,٠	-	٢٥,٠
نفقات تشغيل عامة	٢٤٥,٠	-	٢٤٥,٠
إمدادات ومواد	٣٠,٠	-	٣٠,٠
مشتريات الأثاث والتجهيزات	٢٥,٠	-	٢٥,٠
المجموع	١ ٥٧٨,٣	-	١ ٥٧٨,٣

ملخص المتطلبات من الموظفين للبرنامج

	الميزانية الأساسية	الصندوق التكميلي	المجموع
ألف - الفئة المهنية وما فوقها		-	
ف-٥	١	-	١
ف-٤	٢	-	٢
ف-٣	١	-	١
المجموع الفرعي ألف	٤	-	٤
باء - فئة الخدمات العامة	٦	-	٦
المجموع (ألف + باء)	١٠	-	١٠

(١) برنامج العمل

الإدارة

٧٣- إن هدف هذا البرنامج هو توفير دعم ملائم وفي الوقت المناسب لبرنامج عمل مؤتمر الأطراف وأمانته الدائمة فيما يتعلق بشؤون الموظفين والشؤون المالية ونظم المعلومات والخدمات العامة.

٧٤- وكانت لجنة التفاوض الحكومية الدولية قد أوصت في مقررها ٢/١٠ بأن يقبل مؤتمر الأطراف الأول عرض الأمين العام للأمم المتحدة بأن توفر الأمم المتحدة الترتيبات الإدارية وترتيبات الدعم للأمانة الدائمة للاتفاقية. ويبقى على الجهات الإدارية للأمم المتحدة وأمانة الاتفاقية وضع الترتيبات التفصيلية لوضع هذا المقرر موضع التنفيذ. ومن ناحية أخرى، إذا وضعت في الاعتبار الحالة المشابهة تماماً لأمانة الاتفاقية المتعلقة بتغير المناخ، من المنطقي افتراض أن أمانة الاتفاقية الدولية لمكافحة التصحر ستعمل في سياق تفويض واسع للسلطة الإدارية من جانب الأمم المتحدة، ويقوم الأمين التنفيذي بموجبه، فيما يتعلق بشؤون الموظفين باتخاذ القرارات المتعلقة بتعيين موظفي الاتفاقية وترقيتهم ونقلهم وإنهاء خدمتهم، وتقوم إدارة الأمم المتحدة لشؤون الإدارة والتنظيم الإداري بتنفيذ هذه القرارات. وفيما يتعلق بالشؤون المالية، ستقع المسائل المتعلقة بالميزانية، كلياً تحت مسؤولية مؤتمر الأطراف وأمانته، بينما ستوفر الأمم المتحدة الخدمات المتعلقة بالمحاسبة ومراقبة النفقات والمراقبة الداخلية والخارجية للحسابات.

٧٥- وداخل هذا الإطار، ستقوم الأمانة بما يلي:

(أ) إعداد وتقديم مقترحات بشأن البرنامج والميزانية لفترة سنتين لاستعراضها واعتمادها من جانب مؤتمر الأطراف؛

(ب) إدارة ومراقبة الميزانية، بعد اعتمادها، وتقديم تقارير دورية بشأنها إلى مؤتمر الأطراف، وكذلك إعداد تقارير داخلية منتظمة لأغراض الإدارة والمراقبة لتقديمها إلى رئيس الأمانة ورؤساء الوحدات؛

(ج) إدارة ومراقبة الأموال والبرامج الخارجة عن الميزانية وتقديم تقارير عن ذلك؛

(د) البدء في إجراءات لتعيين الموظفين، بما في ذلك الموظفون المؤقتون والخبراء الاستشاريون؛

(هـ) تقدير متطلبات خدمة الاجتماعات وتأمين توفير هذه الخدمات، بالتعاون مع المنظمة المضيفة؛

(و) إدارة برنامج السفر؛

(ز) تأمين الدعم للأمانة وتوفير رقابة مركزية فيما يتعلق بالمتطلبات المتعلقة بالأثاث والأجهزة والاتصالات وغيرها من متطلبات التشغيل؛ و

(ح) البدء في عملية المشتريات بحسب الاقتضاء.

أنظمة الدعم

٧٦- سيقدّم الدعم للبنية الهيكلية للاتفاقية فيما يتعلق بالحواسيب والاتصالات السلكية واللاسلكية، بغية:

(أ) إنشاء وصيانة مرفق حواسيب ملائم ونظام للاتصالات السلكية واللاسلكية بهدف توفير دعم حقيقي لمتطلبات الأمانة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات، بما في ذلك المعلومات بشأن برامج العمل على الصعيد الوطني ودون الاقليمي والاقليمي؛ و

(ب) ضمان أن يتلقى الموظفون التدريب والدعم اللازمين لتطبيق أدوات تكنولوجيا المعلومات لتعزيز انتاجيتهم.

٧٧- ولهذه الغاية، يقترح ما يلي:

(أ) الإرتقاء بنظام الحواسيب والاتصالات، الذي مضى عليه أربع سنوات، بدعم مالي من الحكومة المضيفة؛

(ب) تعزيز القدرة الداخلية للأمانة على جمع ومعالجة المعلومات فيما يتعلق بشركائها من المؤسسات والأفراد، من خلال تطوير قواعد البيانات الداخلية؛

(ج) تعزيز جمع وتخزين وصيانة المعلومات المتعلقة بالخبراء ومراكز التنسيق والمؤسسات والملاحم القطرية، من خلال ربط مراكز التنسيق والشركاء بشبكات المعلومات؛

(د) تعزيز قدرة الأمانة على تعبئة ونشر قاعدة المعلومات الخاصة بها من أجل أعضائها وشركائها، من خلال استخدام شبكة الانترنت والوسائل التقليدية؛ و

(هـ) توفير التدريب المستمر والمساعدة للموظفين فيما يتعلق باستخدام التطبيقات الجديدة للحاسوب.

٧٨- والنتائج المتوقعة هي:

(أ) نظام للحواسيب يعمل بكامل طاقته ويمكنه أن يدعم مختلف أنشطة الأمانة وبرامجها، بما في ذلك تنظيم الاجتماعات العالمية والاقليمية، وتنسيق البرامج الأساسية، وتسهيل تقدير احتياجات الأعضاء المتعلقة بالمعلومات والاستجابة لها؛

(ب) توفير أحدث المعلومات عن اتصالات الأمانة المختلفة، والأنشطة ذات الصلة بالاتفاقية، والملاحم القطرية؛ و

(ج) توفير موظفين على دراية تامة بالحاسوب يستطيعون استخدام أدوات تكنولوجيا المعلومات لفائدتهم.

٧٩- ويتطلب تشغيل هذا النظام مدير نَظْم، يساعده مساعد نظم. ومن المفترض أن توفر الحكومة المضيفة للأمانة ما يلزم من أجهزة الحواسيب وبرامجها والأثاث المتصل بها.

(٢) متطلبات الميزانية

الميزانية الأساسية

٨٠- من المتصور أن تنفَّذ وظائف هذا البرنامج بواسطة وحدة يرأسها موظف ف-٥، وتشمل بالإضافة الى ذلك وظيفتين ف-٤ ووظيفة ف-٣ وست وظائف خدمات عامة. وتشمل الوحدة الحالية المشابهة لها ست وظائف (ف-٥ و ف-٤ و ٤ وظائف خدمات عامة). وتموّل الوظيفة ف-٥ ووظائف الخدمات العامة الثلاث من الميزانية العادية للأمم المتحدة؛ وتموّل الوظيفة ف-٤ ووظيفة واحدة من الخدمات العامة من خارج الميزانية. وتقدّر تكاليف التوظيف الناتجة عن ذلك بـ ٣٠٠ ١٤٤ ١ دولار أمريكي لعام ١٩٩٩.

٨١- وبالإضافة الى مخصصات التوظيف، ينبغي وضع مخصصات في الميزانية الأساسية للبنود التالية تحت الرقابة المركزية للوحدة الإدارية:

(أ) مساعدة عامة مؤقتة (٦٢ ٠٠٠ دولار أمريكي لتسعة أشهر/عمل لموظفي الخدمات العامة و٢ شهر/عمل لموظفين من الفئة المهنية) لازمة للاستعداد لفترة التداخل في الوحدة الإدارية نتيجة لنقل مقر الأمانة، ولأعباء العمل في فترات الذروة، ولاستبدال محل الموظفين الذين يكونون في إجازات بسبب المرض أو الأمومة؛ وكذلك للوقت الإضافي لموظفي الخدمات العامة بسبب دورات مؤتمر الأطراف (٦ ٠٠٠ دولار أمريكي)؛

(ب) سفر الموظفين للاتصال بمقر الأمم المتحدة للتشاور وتبادل الرأي فيما يتعلق بإنشاء الوحدة الإدارية (٢٥ ٠٠٠ دولار أمريكي)؛

(ج) خدمات استشارية لدعم نظام المعلومات (٤١ ٠٠٠ دولار أمريكي لستة أشهر/عمل)؛

(د) نفقات تشغيل عامة (٢٤٥ ٠٠٠ دولار أمريكي) منها:

١٠٠ استئجار آلات لتصوير المستندات والفاكس وصيانة السيارات (٢٥ ٠٠٠ دولار أمريكي)؛

٢٠٠ الاشتراك في شبكة الانترنت (٢٠ ٠٠٠ دولار أمريكي) وتكاليف الاتصالات (١٣٠ ٠٠٠ دولار أمريكي) وتشمل رسوم البرق والتلكس (٥ ٠٠٠ دولار أمريكي)، والاتصالات الهاتفية البعيدة (٠٠٠ ١٠٠ دولار أمريكي)، والبريد (١٥ ٠٠٠ دولار أمريكي) والحقائب البريدية (١٠ ٠٠٠ دولار أمريكي)، مع استبعاد التكاليف الناجمة مباشرة عن دورات مؤتمر الأطراف؛

- ٣٠ التأمين، بما في ذلك للمطالبات فيما يتعلق بالأضرار الناتجة عن الخدمة أو الوفيات (٠٠٠ ٥٠ دولار أمريكي)؛ و
- ٤٠ خدمات متنوعة مثل تكاليف الشحن المحلي، والانتقالات الداخلية للمكتب، والنقل (٢٠ ٠٠٠ دولار أمريكي)؛
- (هـ) الإمدادات واللوازم، وتشمل ورق تصوير المستندات وأدوات الكتابة وإمدادات الاجتماعات والغازولين (٣٠ ٠٠٠ دولار أمريكي)؛
- (و) الحصول على ما يلزم من أثاث إضافي للمكتب (مكاتب، كراسي، مصابيح) (٢٥ ٠٠٠ دولار أمريكي)؛
- (ز) الحصول على أجهزة آلية للمكتب وصيانتها، مثل الحواسيب والحواسيب الصغيرة والطابعات وبرامج الحاسوب. (وضع التقدير على افتراض أن الحكومة المضيفة ستوفر أجهزة الحاسوب اللازمة والصيانة ذات الصلة)؛
- (ح) استئجار وصيانة مباني المكتب، بما في ذلك التكاليف ذات الصلة بإنشاء المكتب (المرافق والصيانة والتأمين)، في جنيف وفي المقر الدائم للأمانة على السواء (وضع التقدير في هذه المرحلة على افتراض أن الحكومات المضيفة الحالية والمستقبلية ستوفر المباني اللازمة للمكتب وخدمات الصيانة ذات الصلة، بما في ذلك خلال فترات التداخل التي قد يقتضيها توقيت الانتقال إلى المقر الدائم)؛ و
- ١٠ للتذكرة، الاحتياط للبندين التاليين:
- ١٠ إعادة الضرائب التي يدفعها الموظفون الذين قد يخضعون للضريبة الوطنية فيما يتعلق بمرتباتهم من الاتفاقية؛ و
- ٢٠ تكاليف الانتقال المحتملة (النفقات المتعلقة بانتقال الموظفين واستقرارهم وبأثاث المكتب والأجهزة). (هذه التكاليف التي قد يتراوح حجمها ما بين ٥٠٠ ٠٠٠ و ٧٠٠ دولار أمريكي تتوقف على الموقع النهائي الذي يُختار للأمانة، وعلى مدى إسهام الحكومة المضيفة في هذه التكاليف. وستقدّم التقديرات المنقحة في هذا الصدد إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثانية).

الصندوق التكميلي

٨٢- لا توجد في هذا البرنامج متطلبات غير المتطلبات الممولة من الميزانية الأساسية.

ملخص

٨٣- وباختصار، تقدّر تكاليف الأنشطة المقررة في عام ١٩٩٩ تحت هذا البرنامج، والتي ستموّل كلها من الميزانية الأساسية، بـ ٣٠٠ ٥٧٨ دولار أمريكي، منها ٣٠٠ ١٤٤ دولار أمريكي لتكاليف الموظفين ٣٤٠٠٠ تحت بنود النفقات المفصّلة في الفقرة ٨١ أعلاه.

زاي - بنود نفقات أخرى

النفقات العامة

٨٤- ينص الفرع واو من مذكرة الأمين العام التي يعرض فيها توفير الدعم الإداري للأمانة الدائمة (A/AC.241/44)، بصيغتها المعدلة في الفقرة ٤ من الوثيقة (A/AC.241/55)، على ما يلي:

"... سيطلب الأمين العام من الجمعية العامة الموافقة على الترتيبات التالية بشأن المدفوعات: ستُتطع المبالغ المدفوعة للأمم المتحدة مقابل إدارة الصناديق الاستئمانية على أساس النفقات الفعلية المتحمّلة. وسيحدّد مستوى المصاريف العامة حالما يحدّد مصدر الدعم الإداري".

٨٥- وتجري حالياً مناقشات مع ممثلين لإدارة الأمم المتحدة لشؤون الإدارة والتنظيم الإداري لترجمة البيان الوارد أعلاه إلى مصطلحات مالية أكثر تحديداً، لا سيما وأن "النفقات الفعلية المتحمّلة" فيما يتعلق بعام ١٩٩٩ لن تعرف إلا في وقت ما من عام ٢٠٠٠، وهو العام الأول للفترة المالية التالية. ولا يمكن على أي حال إدراج أرقام نهائية في الوقت الحالي. ولعلم مؤتمر الأطراف، فإن نفقات عامة بنسبة ١٣ في المائة، على أساس نفقات أساسية تبلغ في مجموعها ٧٢٣٧ ٧٠٠ دولار أمريكي كما هو مقترح، ستعادل ٩٤٠ ٩٠٠ دولار أمريكي. والنفقات العامة بنفس النسبة من صناديق التبرعات الأخرى، المبرمجة مؤقتاً لعام ١٩٩٩ عند مستوى ٣٠٠ ٧٢٧ ٨ دولار أمريكي، ستعادل ١٣٤ ٥٠٠ دولار أمريكي. ومن المأمول تحديث هذه المعلومات خلال الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف.

احتياطي رأس المال العامل

٨٦- تنص القاعدة ٨ من القواعد المالية المقترحة على ما يلي:

"يحتفظ في إطار الصندوق العام باحتياطي رأس مال عامل عند مستوى يحدده من حين إلى آخر مؤتمر الأطراف بتوافق الآراء. والغرض من احتياطي رأس المال العامل هو ضمان استمرارية العمليات في حالة حدوث نقص مؤقت في السيولة النقدية. وتعاد المسحوبات من احتياطي رأس المال العامل من الاسهامات بأسرع وقت ممكن".

٨٧- وبناء عليه، ينبغي لمؤتمر الأطراف أن يتخذ قراراً فيما يتعلق بمستوى احتياطي رأس المال العامل. وربما يرغب، في هذا الصدد، في أن يحيط علماً بسابقة الاتفاقية المتعلقة بتغير المناخ، حيث حدّد مستوى

احتياطي رأس المال العامل مؤقتاً بما يعادل شهراً واحداً من النفقات المتوقعة، على أن يعاد النظر فيه على ضوء التجربة.

هاء - موازنات محتملة

٨٨- من الممكن توقع عدد من الاعتمادات التي من شأنها تخفيض الميزانية الإدارية الأساسية، على النحو التالي:

(أ) عرضت كل واحدة من الحكومات الثلاث التي ترغب في استضافة الأمانة إسهاماً أساسياً لدعم الأمانة. ولن يكون ممكناً تحديد مقدار هذا الدعم إلا بعد اتخاذ قرار فيما يتعلق بالموقع المادي للأمانة؛

(ب) كما أشير إلى ذلك في الفقرتين ٨٤ و ٨٥ أعلاه، سيلزم دفع رسوم عامة إلى الأمم المتحدة فيما يتعلق بالدعم الإداري الذي ستوفره للاتفاقية. ومن المتوقع، من ناحية أخرى، أن جزءاً من هذه الرسوم سيسترد من الأمم المتحدة على شكل توفير تكاليف الموظفين لعدد من الوظائف في وحدة دعم الإدارة والنظم؛ إلا أن هذه الأمور على أي حال تخضع للتفاوض ولا يمكن إدراج رقم محدد بشأنها في الوقت الحالي.

المرفق الأول

ملخص المتطلبات بحسب البرامج والدخل لعام ١٩٩٩
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

موضوع النفقات	الميزانية الأساسية	الصندوق التكميلي	الصندوق الخاص	المجموع
أجهزة رسم السياسات	٩٩٨,٨	-	٥٥٠,٠	١ ٥٤٨,٨
التوجيه التنفيذي والإدارة	٩٤٥,٤	-	-	٩٤٥,٤
الدعم الأساسي لمؤتمر الأطراف	١ ١٢٧,٣	-	-	١ ١٢٧,٣
تسهيل التنفيذ والتنسيق	٢٠٠٥,٢	٧٠٣٨,٦	-	٩٠٤٣,٨
العلاقات الخارجية	٥٨٢,٧	١ ١٣٨,٧	-	١ ٧٢١,٤
دعم الإدارة والنظم	١ ٥٧٨,٣	-	-	١ ٥٧٨,٣
المجموع الفرعي للبرامج	٧٢٣٧,٧	٨١٧٧,٣	٥٥٠,٠	١٥ ٩٦٥,٠
النفقات العامة	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد
الآلية العالمية	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد
احتياطي رأس المال العامل	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد
مجموع النفقات	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد
بنود الدخل	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد
إسهام من الحكومة المضيفة	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد
مخصص من النفقات العامة	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد
مجموع الدخل	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد
المجموع الصافي	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد	ستحدد فيما بعد

المرفق الثاني

ملخص المتطلبات من الموظفين

المجموع	الصندوق التكميلي	الميزانية الأساسية	
			ألف - الفئة المهنية وما فوقها
١	-	١	رئيس
١	-	١	د-٢
٢	-	٢	د-١
٦	-	٦	ف-٥
٨	-	٨	ف-٤
٥	١	٤	ف-٣
٥	٤	١	ف-٢/١
٢٨	٥	٢٣	المجموع الفرعي ألف
١٥	١	١٤	باء - فئة الخدمات العامة
٤٣	٦	٣٧	المجموع (ألف + باء)

المرفق الثالث

ملخص التقديرات بحسب مواضيع النفقات
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

موضوع النفقات	الميزانية الأساسية	الصندوق التكميلي	الصندوق الخاص	المجموع
تكاليف الموظفين	٤ ٨٦٠,٦	٦٠٨,٣	-	٥ ٤٦٨,٩
تكاليف أخرى ذات صلة بالموظفين	٢١١,٣	-	-	٢١١,٣
خبراء استشاريون	٢٤٧,٠	٦٢٩,٠	-	٨٧٦,٠
سفر الموظفين	٦٠٥,٠	٥٤٧,٠	-	١ ١٥٢,٠
سفر المشتركين والممثلين	-	١ ٨٧٠,٠	٥٥٠,٠	٢ ٤٢٠,٠
خدمات تعاقدية	-	٣٥٣,٠	-	٣٥٣,٠
خدمات اجتماعات الأمم المتحدة	٩٣٧,٨	-	-	٩٣٧,٨
مساعدة مؤقتة للاجتماعات	١٦,٠	-	-	١٦,٠
أجر إضافي لموظفي الأمم المتحدة لخدمة المؤتمرات	٥,٠	-	-	٥,٠
نفقات تشغيل عامة	٢٨١,٠	-	-	٢٨١,٠
استضافة	١٤,٠	-	-	١٤,٠
إمدادات ومواد	٣٥,٠	٥,٠	-	٤٠,٠
حيازة أثاث وأجهزة	٢٥,٠	-	-	٢٥,٠
منح	-	٤ ١٦٥,٠	-	٤ ١٦٥,٠
المجموع	٧ ٢٣٧,٧	٨ ١٧٧,٣	٥٥٠,٠	١٥ ٩٦٥,٠

